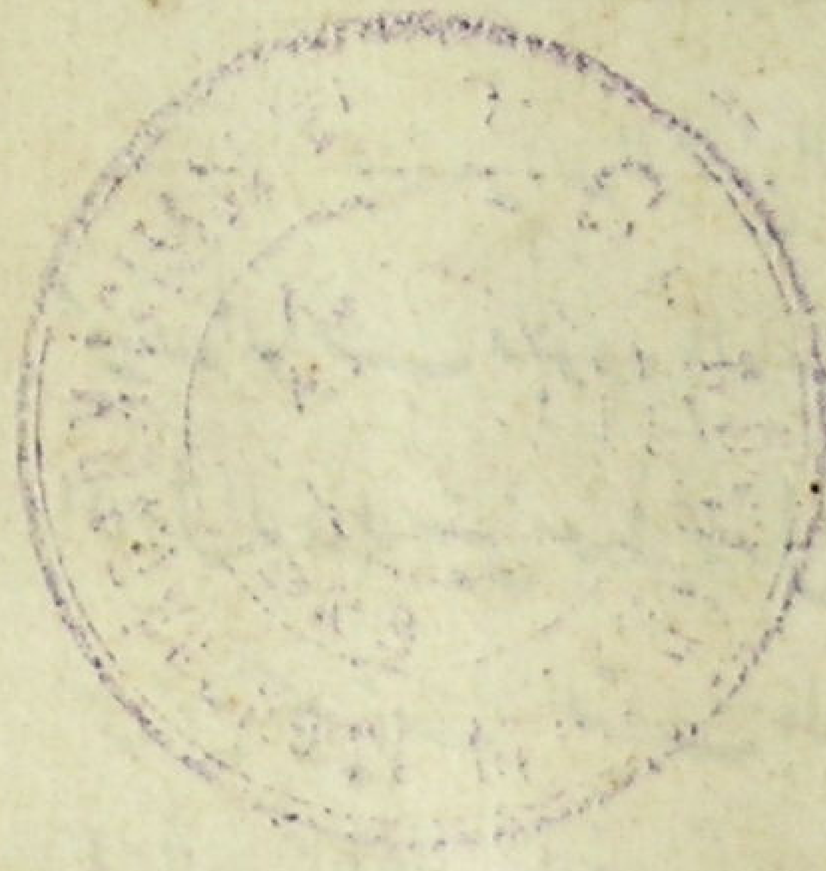






١١٤٥

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله الواجب وجوده بالذات الاحد الواحد فيه والالوهية والصفات
الاول الذي لا شيء معه في الازل من المخلوقات الاخر الذي ليس بعده
شيء من الكائنات المتصف بالذات ازلا وابدا بالحيات العالم
بذاته لكل ما في الغيب والشهادات السميع البصير بما في الارض والسموات
المريد لوجود ما يشاء من الماهيات القادر بمشيته على ايجاد الممكنات
المتكلم بما في نفسه من الكلمات الطاهرات الخالق من كتم العدم جميع الموجودات
المفيض حكمه على كل قابل من المقدورات الذي نظم مناظم الموجودات طبقات
بعد طبقات ورتبها في مقامات عاليات وامكنة سافلات ووهب
كلا منها ما يليق به من القوى والملكات واعطى كل شيء خلقه ثم هداه الى
تحصيل الكمالات واغرق ذوات المقدسين في نوره اللاهوت وحير الارواح
في بيداء كبريائه الجبروت لا تدركه ابصار الملائكة والناسوت ولا يمثله
افكار الثقلين والملكوت منك ابتداء الوجود واليك ينتهي الجود لا اله
الا انت اليك مرجع كل غيب وشهود واشهد ان محمدا عبده ورسوله
الامين الذي كان نبيا وآدم بين الماء والطين صلى الله تعالى عليه وسلم
وعلى آله الاخيار واصحابه الابرار صلواة وتسليما فايضى البركات والانار

والاثار عدد خلق الله بدوام الملك الغفار فيقول العبد الضعيف
المفتقر الى الله القوي اسعد بن علي بن عثمان اليانيوي لما كان العلم
بوجود الحق ووحدته اشرف جميع العلوم امرني بتحرير رسالة فيه من
اشارته حكم وطاعته غنم وهو الذي تفرد في كل علم بالاتقان وتوحد
في كل فن بالايقان علم حقايق الموجودات من الارض الى الافلاك
وفهم نسب ما بينهما من السمك الى السماك علم جميع العلوم بالدفعات
وحل لطلابها جل المشكلات درس الحديث والتفسير مرارا وحقق
الفقه والاصول كرارا صنف في اكثر العلوم تصنيفات رايقة و
الف في اغلب الفنون تاليفات فايقة تقريره عين الحيات وتحريره
يخرج النفس من الظلمات فهم حقايق جميع العلوم بالعلم الحضوري وحفظ
دقايق الفنون في قلبه النوري يكافي في الصرف والنحو الخليل ويغلب في المعاني
والبيان الشيخ الجليل يفحم الزمخشري عند المباحثة في التفسير ويقتبس من
انوار فضله صاحب التنوير يقر بعلومه الحكمية ارسطاطاليس ويعترف بمعرفته
حقايق الاشياء ثاليس يتحير من فكره الاشراقي افلاطون ويتشوق الى استماع
قرائته قالون يتحسر الى حضور درسه الشيخ الرئيس ويستنير من انوار آرائه
النيرة برجيس يتحقق حقايق الاشياء باتصاله الروحاني مع العقل الاول و
تفطن دقايقها باشتغاله الدائمي بطاعة الله الاجل يكب من المساء الى
الصبح في عبادة الرحمان وكذلك نهارا مع شغله بمصالح الانسان يستريح
النعمان عن حكومته بما استنبطه من القرآن ويستبشر ابو يوسف من قضائه
بما حصل بالاتقان قد سبق مرتبته عن مرتبة العقل المستفاد الى الحق
اليقين واتصل بالانوار العقلية والملائكة المقربين فلا جرم يرى الماهيات

على ما هي عليه في الوجود وينظر بعين الحقيقة الى كل ما هو موجود اخلاقه حسنة
جميلة وصفاته سنية جليلة وهو الوارث المتبع سنة سيد المرسلين
العامل بموجب ما امر به خاتم النبيين المحقق الراسخ في الكمالات الكامل العالم
بالبدايات والغايات المتورع المتقي الحليم ذو الفكر الثاقب والطبع السليم
الحائز للرياستين الفائز للدولتين الجامع للكمالات الانسية المتخلق بالاخلاق
الملكية مغيث الاسلام والمسلمين معين الايمان والموحدين الطائر اثار
فضيلته شرقا وغربا السائر اذكار علمه طولا وعرضا الكامل في جميع
المعقولات والمنقولات الحاوي لمجموع الفضائل والحسنات حافظ الحديث
والقرآن متقن الفقه والفرقان نجم فلك الدولة والسعادة شمس سماء
الرفعة والسيادة عين اعيان الشهود انسان عين الوجود مركز الدوائر
مرشد السائر والطائر قطب فلك العرفان مدار دائرة الايقان نور
السعادة في وجنته ظاهرة وضوء الكرامة في جبهته باهرة الاوحد المكمل الاكمل
الاعلم المرشد الافضل قدوة العلماء الراسخين زبدة الفضلاء المتبحرين جمال الانام
كمال الكلام المختص بمزيد عناية الملك العلام القاضي كرارا بعسكر الروم العالم
بكل منطوق ومفهوم وهو صدر العلماء الكرام رئيس الفضلاء العظام مولانا
ميرزا مصطفى افندي دام فضله ودولته بدوام الايام فقلت له سمعا
وطاعة مع قلة البضاعة وكثرة الاشتغال بالافادات العامة والخاصة لكني
لما كنت بعون الله المتعال بريئا من غموم الدنيا مرفه البال راضيا بما
اعطاني الوهاب المفضال اختلست قليلا من الاوقات مستعينا بفايض
الخيرات والبركات فكتبتها جامعة لآراء المتقدمين والمتأخرين وحاوية
لافكار الصوفية والحكماء والمتكلمين مع حقايق افاضها الفيض المقدس ودقايق

ودقايق الهمها الفيض الاقدس وسميتها بالرسالة اللاهوتية ورتبتها على
تقسيم ومقدمة وخمسة فصول وجعلتها هدية لعتبته العلية وتحفة لسدته السنية
فان وقع في حيز القبول فهو غاية المأمول ونهاية المسؤول اللهم ايده وايانا
بالروح الكلي القويم وثبته وايانا على الصراط المستقيم وهب له ولنا آمالنا
بفضلك العظيم ويسر له ولنا مرادنا بكرمك يا كريم **تقسيم** اعلم ان
جميع العقلاء قسم الموجود بالنظر الى ذاته الى ما يجب وجوده بالنظر اليه والى
ما يجوز عليه الوجود والعدم بالنظر اليه والاول هو الواجب والثاني هو
الممكن **قال الشيخ** في الفصل السادس من المقالة الاولى من الهيات الشفا
ان الامور التي تدخل في الوجود يحتمل في العقل الانقسام الى قسمين فيكون
منها ما اذا اعتبر بذاته لم يجب وجوده وظاهر انه لا يمتنع ايضا وجوده و
الا لم يدخل في الوجود وهذا الشيء هو في حيز الامكان ويكون منها ما
اذا اعتبر بذاته وجب وجوده **وقال** في التنبيه التاسع من النمط الرابع
من الاشارات كل موجود اذا التفت اليه من حيث ذاته من غير
التفات الى غيره فاما ان يكون يجب له الوجود ~~من ذاته~~ في نفسه او
لا يكون فان وجب فهو الحق بذاته الواجب الوجود من ذاته وهو القيوم
وان لم يجب لم يجز ان يقال انه ممتنع بذاته بعد ما فرض موجودا بل
ان قرن باعتبار ذاته شرط مثل شرط عدم علته صار ممتنعا او مثل
شرط وجود علته صار واجبا واما ان لم يقرن بها شرط لا حصول
علة ولا عدمها بقي له في ذاته الامر الثالث وهو الامكان فيكون
باعتبار ذاته الشيء الذي لا يجب ولا يمتنع فكل موجود اما واجب
الوجود بذاته واما ممكن الوجود بحسب ذاته انتهى وكذا في اكثر الكتب

الكلامية والحكمية اقول المشهور بين المتأخرين ان المقسم هو الموجود في
الخارج ومن المحققين من قال انه الموجود في نفس الامر فيشمل الموجودات
في نفس الامر مطلقا من الواجب والممكن الشامل للجوهر والعرض باقسامهما
ولهذا قالوا الصور العقلية للجواهر جواهر وللاعراض اعراض مع انها ليست
موجودة في الخارج وجعلوا العدد قسما من الكم المطلق الذي هو مقولة من
العرض الذي هو قسم من الموجود مع انه قال العلامة التفتازاني في شرح
المقاصد الحكماء لا يقولون بوجود العدد في الخارج بل بوجوده في الذهن
والخلاف بينهم وبين المتكلمين مبني على الخلاف في الوجود الذهني وكذا
جعلوا الزمان الممتد المنقسم الى الشهور والاعوام الحاصل من الحركة بمعنى
القطع قسما من الكم المتصل القسم من العرض القسم من الموجود مع انهم اتفقوا
على انه ليس بموجود في الخارج وانما الموجود هو الزمان الحاصل من الحركة
التوسطية وهو الآن السيال وكذا جعلوا الحركة واقعة في المقولات
الاربع بالذات وادعوا في اول الامر وجودها وتقدرها بالزمان
وانطباقها على المسافة ثم آل التحقيق الى ان الموجود هو التوسط الذي
يرسم في الخيال ذلك الامر الممتد وانه موهوم مقدمة في عدم كفاية ذات
الممكن في كونه موجودا او معدوما وكونها واجبا بالعلة اعلم ان الممكن
لا يكفي ذاته في ان يكون موجودا او معدوما وان كان احدهما اولى له
من الآخر بالنسبة الى ذاته لانه ان كان كافيا في وجوده مثلا كان
علة لوجود نفسه فيلزم تقدمه على نفسه بالوجود وهو محال لان الشيء
ما لم يوجد لم يوجد بالضرورة فيلزم ان يكون وجوده سابقا على وجوده
وان لم يكف لزم وجوده من غير علة وهو جائز العدم لامكانه فيلزم جواز

جواز انعدام الموجود من غير سبب يقتضيه كما قال المعلم الثاني ابو نصر الفارابي
لو حصل سلسلة الوجود بلا وجوب ويكون مبدأها ممكنا حاصلا بنفسه
لزم اما ايجاد الشيء لنفسه وذلك فاحش واما صحة عدمه بنفسه وذلك افحش
واورد عليه بان وجوده يجوز انه يستند الى الرجحان وعدمه بزوال ذلك
الرجحان بسبب يقتضيه كوجود مانع فلا يلزم المحذور واجيب بانه على تقدير
وجوده بالرجحان يكون متصفا بالوجود ولا يكون عينه و يكون الذات
منشأ رجحان الاتصاف فيكون علة اذ لا معنى للعلة الا ما يرجح المعلول به
فيكون علة لاتصاف نفسه بالوجود ولما فرض عدم بلوغه الى حد الوجوب
يجوز عدمه مع بقاء الرجحان اذ لو لم يجز مع بقائه كان بالغا حد الوجوب
وقد فرض عدم بلوغه اليه هذا خلف فيجوز عدمه من غير سبب قال الشيخ
في الاشارة العاشرة من النمط الرابع من الاشارات ما حقه في نفسه
الامكان فليس يصير موجودا من ذاته فانه ليس وجوده من ذاته اولى
من عدمه من حيث هو ممكن فان صار احدهما اولى فلحضور شيء او غيبته
فوجود كل ممكن الوجود هو من غيره انتهى وقال في الفصل السادس من
الالهيات الشفاء مبرهنا ومفصلا لانه اذا وجد فقد حصل له الوجود متميزا
من العدم واذا عدم حصل له العدم متميزا عن الوجود فلا يخلو اما ان يكون
كل واحد من الامرين يحصل له عن غيره او لا عن غيره فان كان عن غيره
فالغير هو العلة وان كان لا يحصل عن غيره ومن البين ان كل ما لم يوجد
ثم وجد فقد تخصص بامر جائز غيره وكذلك في العدم وذلك لان هذا
التخصص اما ان تكفي فيه ماهية الامر او لا تكفي ماهيته فان كانت ماهيته
تكفي لاي الامرين كان حتى يكون حاصلا فيكون ذلك الامر واجب الماهية

لذاته وقد فرض غير واجب هف وانه كانه لايكفي فيه وجود ماهيته
بل امر يضاف اليه وجود ذاته فيكون وجوده لوجود شئ اخر غير ذاته
لابد منه فهو علة فله علة وبالجملة فانما يصير احد الامرين واجبا له لا لذاته
بل لعلته اما المعنى الوجودي فبعلة هي علة وجودية واما المعنى العدمي
فبعلة هي عدم العلة للمعنى الوجودي وعلى ما علمت فنقول انه يجب
ان يصير واجبا بالعلة وبالقياس اليها فانه ان لم يكن واجبا كان
عند وجود العلة وبالقياس اليها ممكنا ايضا فكان يجوز ان يوجد و
ان لا يوجد غير متخصص باحد الامرين وهذا محتاج من راس الى وجود
شئ ثالث يتعين به الوجود عن العدم او العدم عن الوجود عند وجود
العلة فيكون ذلك علة اخرى ويتمادى الكلام الى غير النهاية واذا تمادى
الى غير النهاية لم يكن مع ذلك قد تعين له وجود فلا يكون قد حصل له وجود
وهذا محال لا لانه ذاهب الى غير النهاية في العلل فقط فانه هذا في هذا
الموضع بعد مشكوك في اصالته بل لانه لم يوجد بعد ما به تخصص وقد
فرض موجودا فقد صح ان كل ما هو ممكن الوجود لا يوجد ما لم يجب بالقياس
الى علته قال الصدر الشيرازي في تعليقاته عليه يريد بيان حاجة الممكن
الى العلة دائما في حالتي وجوده وعدمه فانه اما ان يكون حاصل الوجود
او حاصل العدم في الواقع وان لم يكن شئ منهما باعتبار ذاته بذاته لان
ارتفاع النقيضين عن الواقع ممتنع فاذا حصل شئ منهما في الواقع
فلا يخلو اما ان يكون ذاته بذاته كافية في اتصافها به وصدقها عليه فيكون
ذاته واجبة لا ممكنة هف وان لم تكن كافية فلها في كل من الحالتين علة
لا محالة وهو المط اما علة الوجود فوجود العلة واما علة العدم فعدمها د

في حاشيته عليه

تحسين

وقال المدقق الخفري قوله ومن البين ان كل ما لم يوجد ثم الى قوله
وقد فرض غير واجب هف ان اراد به ما هو ظاهر العبارة من انه
ان كان معدوما ثم وجد فالمقدمة التي ادعاها من ان مثل ذلك
متخصص بامر جائز غيره بديهية لا تقبل المنع ولا تحتاج الى ما ذكره من
الدليل لكنها لا تجديه لجواز ان يكون ماهية تكون دائما اما موجودا عن
ذاته او معدوما وان اراد به ما هو اعم من الحدوث والوجود الدائمي
فيرد المنع على قوله فان كانت ماهيته تكفي لاي الامرين كان حتى
يكون حاصلا فيكون ذلك الامر واجب الماهية لذاته اذ لا نسلم
ان ما تكفي ماهيته لوجوده يكون واجبا اذ الواجب على ما عرفه هو
الذي اذا اعتبر بذاته يجب وجوده لا ان يكون اذا اعتبر بذاته يكون
موجودا ولا يندفع هذا المنع الا بعد ابطال الاولوية الذاتية ولعل الشيخ
لم يتعرض له لان ما سيذكره في ابطال الاولوية الخارجية واثبات ان
الممكن ما لم يجب بعلة لم يوجد جار في نفي الاولوية الذاتية الفصل
الاول في اثبات الواجب لذاته اختلفوا فيه فذهب الصوفية
والحكماء المتألهون الى ان وجوده بديهي لا يحتاج الى دليل والتي ذكرت
في صورة الادلة تنبيهات واليه ذهب الامام الغزالي والفخر قال
الشيخ شمس الدين محمد بن محمود الشهرزوري الاشراقي في الفصل
الاول من العلم الالهي من الرسالة الخامسة من الشجرة الالهية ان العلم
بوجوده مما شهدت به الفطرة الاصلية وهو مما يكاد يكفي فيه التنبيه
كما هو دأب الرسل والانبياء صلوات الله على نبينا وعليهم و
متألهي الحكماء وذهب المتكلمون والحكماء المشاؤون الى انه نظري

واستدلوا عليه بوجوه الاول انه لو لم يكن الواجب موجودا لم يكن شيء
موجودا والتالي باطل ضرورة وجود بعض الممكنات فكذا المقدم بيانه
الملازمة انه على هذا التقدير تحقق الممكن اما بنفسه بدون علة وهو مح
ضرورة او بغيره اما بذاته بانه تقتضي ذات احد الممكنين المعدومين
وجود الاخر وهو ايضا مح ضرورة ان مفيد الوجود يجب ان يكون
موجودا ومنعه مستندا بجواز ان تقتضي الذات من حيث هي هي الوجود
كما يقول به المتكلمون في الواجب مكابرة فان العقل الصريح يحكم
بتقدم المفيد للوجود على المستفيد وما قال المتكلمون به فاسد لانه وجوده
اذا كان الذات من حيث هي هي مفيدا ومؤثرا لوجوده والمراد من
الوجود هو مبدا الاثار سواء كان سوادا او بياضا او تاثيرا وافادة ومبدا
الاثر الذي هو تاثير الوجود وافادته في هذه المرتبة هو الذات فالوجود هو
الذات والذات هو الوجود وسيجيء ان الوجود اذا كان قائما بنفسه كان
وجودا وموجودا فح كان الذات في هذه المرتبة موجودة فالتقدم من حيث
الذات يرجع الى التقدم من حيث الوجود فيكون وجوده نفسه مفيد الوجوده
نفسه وبطلانه ظاهر او بغيره وذلك الغير ايضا ممكن على هذا التقدير فاما
ان يتسلسل الاحاد او يدور وعلى التقديرين يكون انتفاء الاحاد باسرها
بانه لا يوجد شيء منها غير ممتنع لا بالذات وهو ظ ولا بالغير اذ لا غير يوجب
وجود الاحاد باسرها حتى يمتنع به عدمها فيجوز انتفاء كل واحد من تلك الممكنات
في ضمن انتفاء مجموعها باسرها فلا يمكن ان يوجد شيء منها اذ لو وجد يكون وجوده
غير مستند الى سبب يرجحه على عدمه وهو مح لان الممكن ما لم يجب لم يوجد
وهذا الوجوب في الممكنات الصرفة ممتنع بدون الواجب لان الشيء اذا

اذا كان واجبا كان عدمه مح لا بالذات او بغيره فعدم المعلول مح اذا كان
وجوده مستندا الى الواجب لذاته لانه ح يلزم عدم الواجب لذاته واذا
كان وجوده مستندا الى ممكن اخر ولم يستند الى الواجب لذاته اصلا لا بالذات
ولا بالواسطة فعدمه مع بقاء علته مح لانه يلزم تخلف المعلول عن علته الموجبة
واما عدمه لعدم علته فليس بمح فلو كان مجموع الممكنات الصرفة الغير المستندة
الى الواجب لذاته معدومة لا يلزم مح فلا يكون وجودها واجبا فثبت
ان ما يجب به وجود الغير واجب بالذات او مستند اليه وتوضيح
هذا ان الوجوب بالغير بمنزلة قضية شرطية وذلك بانه يقال اذا
وجب العلة وجب المعلول وهذا انما يلزم على فرض وجود العلة ووجوبها
فلا يلزم وجوبه في الواقع الا اذا تحقق وجوب العلة وذلك بان يستثنى
وضع المقدم حتى ينتج وضع التالي فتحقق الوجوب في التالي انما يثبت
اذا وضع المقدم بان يحكم عليه بالوقوع حكما حمليا على البت وفي الصورة
المفروضة لا يتحقق الحكم الحملي على البت في مقدم من المقدمات فلا يلزم حكم
حملي على البت في تال من التاليات فكما لا يتحقق ههنا الا احكام حملية
فرضية فكذلك لا يتحقق الا وجوبات فرضية وكما ان تحقق حكم حملي واقعي
على تقدير لا تناهي الشرطيات في الفرض المذكور غير واقع فكذلك تحقق
وجوب واقعي على البت في الفرض المذكور غير واقع فلا بد ان ينتهي الى
وجوب ذاتي حتى يكون الحكم فيه حمليا صرفا فينتج حمليا اخر هو الوجوب
بالغير وقد عرفت في المقدمة ما يفيدك التيقن لهذا ايضا والمذكور
ههنا زيادة عليه الثاني لو لم يكن الواجب بالذات موجودا لكانت الموجودات
باسرها ممكنة والتالي بط فكذا المقدم اما الملازمة فظاهرة واما بطلان

الثالث فلانه لمجموع الممكنات لابد له من موجد مستقل به يجب وجوده و
يمتنع عدمه فعلته اما نفسه او جزؤه او غيرهما لكن لما كان للكل المجموع نحوان
من العدم الاول انعدامه بالكلية بحيث لايبقى منه شيء والثاني عدمه بانعدام
جزء من اجزائه وعلة المجموع لابد ان يمتنع بها جميع انحاء عدمه ومن جملة انحائه
عدمه بانعدام جزء ما لم يجز ان تكون علته نفسه وهو بين ولاجزؤه والا
صار ذلك الجزء علة لامتناع عدم نفسه فيكون علة لوجوده وهو باطل
ولما بطل القسمان الاولان تعين الثالث فتكون علته امرا موجودا مغايرا
لجميع الممكنات هو واجب لذاته او مستلزم له الثالث ما ذكره فريد
الدين داماد استاد المحقق نصير الدين الطوسي وهو ان الممكن لا يستقل بنفسه
في وجوده وهو ثابت معلوم ولا في ايجاده لغيره لان مرتبة الايجاد
بعد مرتبة الوجود ولان الشيء ما لم يوجد لم يوجد فلو انحصر الموجود في الممكن
لزم انه لا يوجد شيء اصلا لان الممكن وان كان متعددا لا يستقل بوجود ولا
ايجاد واذ لا وجود ولا ايجاد فلا موجود لا بذاته ولا بغيره قال الشريف
العلامة قدس سره وهذا المسلك اخصر المسالك واظهرها واورد عليه المحقق
الدواني مناقشة في المقدمة الاولى بانه ان كان المراد بعدم الاستقلال احتياجه
الى الغير فمسلم ولا يستلزم المطلوب لجواز ان يكون ذلك الغير ممكنا ايضا وهكذا
ان اريد عدم استقلاله في نوعه بمعنى انه يحتاج الى ما لا يكون ممكنا فهو اول المسئلة
الرابع ما ذكره المحقق ميرزاجان في حاشيته على الحاشية القديمة ورسالة اثبات
الواجب للدواني قال يمكن اثبات الواجب من غير الاستعانة بنفي الاولوية
الناشية من الذات بانه يقال لا يخلو اما ان يتحقق فيما بين الموجودات موجود
هو عين الوجود القائم بنفسه اولا فعلى الاول يلزم ثبوت الواجب تعالى

تعالى لان هذا الموجود يكون بحيث اذا التفت اليه من غير نظر الى غيره يكون موجودا
اذ لا يمكن تصور انفكاك الوجود عنه وعلى الثاني فنسبة مفهوم الوجود اليه نسبة
العوارض وكل مفهوم يكون عرضيا لمفهوم لابد ان يكون عروضه له معللا بعلة و
مجعولا بجعل جاعل والا لكان ذاتيا له اذ من خواص الذاتي ان لا يعلل حتى عرفوا
الذاتي بهذا والعرضي بخلافه والعلة اما الذات او غيرها لا سبيل الى الاول
لان مفيد الوجود لابد ان يكون متقدما بالوجود على ما صرحوا به فتعين
ان يكون غير الذات وننقل الكلام الى انه اما عين الوجود القائم بالنفس
او غيره فيدور او يتسلسل او ينتهي الى الوجود القائم بالنفس والاولان
باطلان فتعين الثالث وهو المطلوب اقول وكذا الادلة المذكورة
تدل على ثبوت الواجب ووجوده من غير الاستعانة بنفي الاولوية الناشية
من الذات لان ثبوتها لا يمنع اثباته تعالى فانه على تقدير ثبوتها لا تكفي في
وجود الممكن حتى يستغني عن العلة ويلزم انسداد باب اثبات الواجب
كما عرفت في المقدمة ولهذا لم يتصدى القدماء لنفيها واكتفوا بنفي الكفاية
والمتأخرون لما ترددوا في ان نفي كفاية الاولوية الذاتية في وجود الممكن
هل هو كاف لعدم انسداد باب اثبات الواجب ام لا تصدوا لنفي
الاولوية رأسا ولما كان الحق ما ذهب اليه القدماء اقتفينا اثرهم روح
الله ارواحهم واقتصرنا في المقدمة على نفي الكفاية وتركنا نفي الاولوية
الخامس في تعقوه ما ذكره عبد الرحمن الجامي في رسالته المعمولة
للوجود وهو ان الوجود اي ما بانضمامه الى الماهيات يترتب عليها
اثارها المختصة بها موجود فانه لو لم يكن موجودا لم يوجد شيء اصلا والتالي
باطل فالمقدم مثله بيان الملازمة ان الماهية قبل انضمام الوجود اليها غير

غير موجود قطعا فلو كان الوجود ايضا غير موجود لا يمكن ثبوت احدهما
للاخر والتالي باطل والمقدم مثله اما الملازمة فلان ثبوت شيء لشيء فرع لوجود
المثبت له واذا لم يثبت احدهما للاخر لم يكن الماهية معروضة للوجود كما ذهب
اليه القائلون بوحدة اهل النظر ولا عارضة له كما ذهب اليه القائلون بوحدة
الوجود واما بطلان التالي فظاهر لا يحتاج الى البيان فثبت ان الوجود موجود
واذا كان موجودا وجب ان يكون وجوده بنفسه والا لتسلسل فيكون
واجبا لامتناع زوال الشيء عن نفسه **الفصل الثاني** في ان وجوده عين
ذاته اعلم ان العلماء اختلفوا في ان وجوده تعالى هل هو عينه تعالى او زائد
عليه فذهب جمهور المتكلمين الى الثاني والصوفية والحكماء المتالهون و
الاشعري والفلاسفة المشاؤون باسرهم وابو الحسين البصري الى الاول ثم اختلفت
عبارات هؤلاء فالصوفية والحكماء المتالهون قالوا ان واجب الوجود
لا يكون الا عين الوجود البحت الذي هو موجود بذاته قائم بذاته متعين
بذاته اوسع التعينات لانه هو الوجود المطلق بالاطلاق الحقيقي الذي
لا يقابله تقييد اعني الوجود لا بشرط شيء القابل لكل اطلاق وتقييد فهو
الموجود بذاته لذاته الجامع لجميع الكمالات لذاته وهو الغني بذاته في وجوده
وكمالاته وكل ما سواه فهو مفتقر اليه في وجوده وكمالاته فلا موجود بالذات
الا الله فلا قادر على شيء على الاطلاق الا الله فلا خالق لما شاء على الاطلاق
الا الله فلا نافع ولا ضار على الاستقلال الا الله فلا اله الا الله **قال الشيخ**
محي الدين قدس سره العزيز في الباب الثاني من الفتوحات المكية ان الحق
تعالى موجود بذاته لذاته مطلق الوجود غير مقيد بغيره وفي الباب الحادي
والاربعين وثلثمائة ان الله مطلق الوجود ولم يكن له تقييد مانع من

من تقييد بل له التقييدات كلها فهو مطلق التقييد لا يحكم عليه تقييد دون تقييد فافهم
معنى نسبة الاطلاق اليه تعالى وكذا تلميذه صدر الدين القونوي قدس سره قال في النصوص
اعلم ان الحق هو الوجود المحض صرح بهذا المعنى في مواضع من كتبه المتداولة وبالجملة هم
يقولون بان الحق عين الوجود المطلق البحت وعين الموجود المطلق البحت بالمعنى ا
الذي مر ولم يخالفهم فيه احد من الصوفية الا علاء الدولة السمناني وتبعهم كثير من
المحققين كالشريف العلامة قدس سره والمحقق الدواني والمخدوم المولى عبد الرحمن
الجامي وغيرهم ورد عليهم العلامة التفتازاني رحمه الله تعالى ومن تبعه واما الاشعري
ومتابعوه فيقولون بانه تعالى عين وجوده الخاص فهو تعالى وجود خاص بحت و
موجود خاص بحت واما الفلاسفة المشاؤون فيقولون كما يقول به الاشعري على ما
هو المسطور في كتبهم لكن الشيخ الالهي قدس الله روحه قال في المطارحات لما قام
البرهان على كون الوجود اعتباريا فلا يمكن ان يقال انه واجب الوجود هو نفس
الوجود فانه اعتباري وكيف يتصور ان يكون ذات الذوات واصل الموجودات
امرا اعتباريا ثم قال مرادنا بالوجود هو الموجود عند نفسه كذا نقله الشيخ
الشهرزوري في الفصل الاول من الفن الثاني من الرسالة الخامسة من
الشجرة الالهية وتبعه الصدر الشيرازي فوجه كلامهم بان مرادهم من
عينية الوجود لذاته ليس ما هو الظاهر منه من ان الوجود عينه بل ان الموجود
عينه بمعنى ان ليس في الواجب شيء موجود كما يقال في الانسان انه حيوان
ناطق موجود بل ذاته موجود بحت لا انه شيء موجود **قال** تلميذ العلامة
الدواني جمال الدين محمود الشيرازي في حاشيته على الرسالة الجديدة
لاثبات الواجب للدواني اقول ان مقتضى قواعد الفلاسفة ما اختاره
صدر المدققين قدس سره فانهم قالوا كل ما يغاير الوجود فهو في كونه موجودا

يقتضى ان يكون معللا اما بذاته او بغيره وكلاهما ممتنع فى حقه تعالى فلزم

منه ان يكون عين هذا المفهوم حتى لا يحتاج الصدق والاتصاف او الاتحاد فيه

الى علة مطلقاً ولا يلزم التركيب او كونه تعالى ذا ماهية اقول وفيه ان

المراد بالوجود العين ليس المعنى الاعتبارى بل الفرد القائم بذاته الموجد

لغيره وايضاً ان اريد انه عين هذا المفهوم فبط لانه عرض للجميع كمفهوم

الوجود المشترك على انا نقول مفهوم الموجود اما ان يكون مغايراً للوجود او

عينه لا سبيل الى الاول بناء على المقدمة القائلة بان كل ما يغاير الوجود فهو

فى كونه موجودا يقتضى ان يكون معللا فتعين الثانى فلزم ان يكون الوجود

عين ذاته والتعجب من محمود الشيرازى انه بعد ما قال اتفق الكل حتى الصدر

المدقق على ان مفهوم الموجود عرض للموجودات بالكسر مع انه يلزم على

هذا كون الواجب شيئا موجودا اى ذا ماهية كما اعترف به نفسه ايضا كما

ان الانسان شئ موجود بناء على ان عرضى الشئ غيره اجماعا وبديهة واما

قوله فلزم منه ان يكون عين هذا المفهوم حتى لا يحتاج الصدق والاتصاف

والاتحاد فيه الى علة مطلق الى اخره قلنا لا يلزم من كونه غير المفهوم تركيبه تعالى

او كونه ذا ماهية فانه تعالى موجود بوجود هو عينه لا بصدق هذا المفهوم

او الاتصاف او الاتحاد بل الوجود الذى هو الذات تقتضى صدقه عليه بمعنى

سيجئ تفصيله وان اريد انه عين فرده فيتناول الممكنات فتحرير مذهبهم

على ما هو المسطور فى كتبهم ان الوجود المتنازع فيه بينهم وبين جمهور المتكلمين

بانه عين حقيقته تعالى او غيره فليس هو الوجود المصدرى النسبى الذى يعبر

عنه فى العربية بالكون وبالفارسية ببودن بل النزاع انما هو فى الوجود بمعنى

مبدا الاثار ومظهر الاحكام اعنى فى الوجود الذى يكون موجوديته تعالى به

لان الوجود المطلق الاعتبارى فمبدا الاثار ومظهر الاحكام هو ذاته تعالى فقط من غير مدخلية امر خ

هو الوجود بخلاف الممكنات فان صدور الفعل والاثر منها بمعونة الوجود المغاير لذاتها فالوجود بهذا المعنى

عين ذاته تعالى وغير الممكنات عندهم وغير الجميع من الواجب والممكن

عند جمهور المتكلمين قال صاحب الشجرة الالهية فى الفصل الاول من الفن

الثانى من علم ما بعد الطبيعة الذى يليق بجلال الواجب لذاته وعظمته بعد

اثبات وجوب وجوده انه لا يكون وجوده زائدا على ماهيته بحيث

يكون له ماهية ووجود بل ماهيته اى نفس الوجود المجرد الذى لا يكون عارضا للما

للماهيات والحكماء يعبرون عن ذلك المعنى بان ماهيته نفس انيته وقال فى

هذا الفصل ايضا الوجود الواجبى لغاية كماله وشدة نوريته وقوة لمعانه يمتاز

عن باقى الموجودات الممكنة بالكمال والنقص فالكمال فى ذاته والنقصان فى غيره

فوجوده لكماله مستغن عن ماهية يقوم بها والماهيات الممكنة لنقصها لا تستغنى

وجودها عن ماهية يقوم بها ولان الوجود الواجبى لشدة كماله كان عين ذاته

ولذلك امتنع ان يكون امرا اعتباريا والماهيات الممكنة لنقصها وضعفها كان

وجودها امرا اعتباريا لا وجود له فى الاعيان فلذلك كان الوجود الواجبى

كل الوجود بخلاف الماهيات الممكنة التى يفصلها العقل الى ماهية ووجود

فلا تكون كل الوجود بل هى غير الوجود والوجود الذى يضاف اليها ليس

نفس ذاتها كما كان فى الواجب ولا هو داخل فيها بل هو امر عارض لها

بحسب اعتبار الذهن فليس الوجود الكامل الا هو عز شانه وتقدست

اسماؤه وسائر الموجودات الممكنة الموجودة عن فيضان وجوده وكماله

ناقصة فى مرتبة الوجود انتهى بعبارته وقال الشيخ فى التعليقات ماهية

الحق الاول هو الواجبية قال المحقق زين الدين فى شرحه الاول وجود

محض غير عارض لماهية اصلا وقال الشيخ ايضا فى الفصل الرابع من

المقالة الثامنة من الهيات الشفا كل ما له ماهية غير الانية فهو معلول و

وسائر الاشياء غير واجب الوجود فلها ماهيات تلك الماهيات اي بانفسها
ممكنة الوجود وانما يعرض لها الوجود من خارج فالاول لا ماهية له وذوات
الماهيات يفيض منه عليها الوجود فهو مجرد الوجود بشرط سلب العدم
وسائر الاوصاف عنه ثم سائر الاشياء التي لها ماهيات فانها ممكنة
توجد به وليس معنى قولي انه مجرد الوجود بشرط سلب الزوائد عنه
انه الوجود المطلق المشترك فيه فانه ذلك ليس هو الوجود بشرط السلب
بل الوجود لا بشرط الايجاب اعني في الاول انه الوجود مع شرط لا زيادة
تركيب وهذا الاخير هو الوجود لا بشرط الزيادة قال المدقق ميرزاجان
في حاشيته على الحاشية القديمة للعلامة الدواني اراد الشيخ بمجرد الوجود بشرط
سلب العدم موضوعه لا مفهومه ومقصوده منه تعيين الوجود الواجب
من بين الوجودات بانه الوجود الذي لا يحتمل تبدله بالعدم ولا يقارنه شيء
من الاوصاف اي الحقيقية وقال المحقق الطوسي في شرح الاشارات كل ما
لا يدخل الوجود في مفهوم ذاته بانه يكون جزء ماهيته او تمام ماهيته فالوجود
غير مقوم له في ماهيته بل هو عارض له ولا يجوز ان يكون معلولا لذاته على ما بان
في قولنا الوجود لا يكون بسبب الماهية فاذن وجوده من غيره والمقصود
ان الوجود داخل في مفهوم ذات الواجب لا الوجود المشترك الذي لا يوجد
الا في العقل بل الوجود الخاص الذي هو المبدأ الاول لجميع الموجودات واذ
ليس له جزء فهو نفس ذاته وهو المراد من قولهم ماهيته هي انيته قال العلامة
الدواني يتلخص من تصريحاتهم وتلويحاتهم ان حقيقة الواجب عندهم هو
الوجود البحت القائم بذاته المعرى في ذاته عن جميع القيود والاعتبارات
الغيرية فهو اذن موجود بذاته متشخص بذاته عالم بذاته قادر بذاته اعني

15

بذلك ان مصداق الحمل في جميع صفاته هويته البسيطة التي لا تكثر فيها
بوجه من الوجوه ومعنى كون غيره موجودا انه معروض لحصة من الوجود المطلق
بسبب غيره بمعنى ان الفاعل يجعله بحيث لو لاحظه العقل انتزع منه الوجود فهو
بسبب الفاعل بهذه الحيثية لا بذاته بخلاف الاول فانه بذاته كذلك انتهى م ح
اقول وكذا الصوفية قائلون بان الممكنات معروضة لحصص الوجود المطلق
المشترك والوجودات الخاصة وسموا الوجود المطلق الوجود العام المفاض
والرق المنشور وعماء والنور انما هو بوجود هذا الوجود المطلق وافراده
وعدمه فالصوفية ذهبوا الى الاول كما ذهب اليه المتكلمون والمشاؤون الى
الثاني على ما هو المشهور كما ذهب اليه المتألهون واستدل الصوفية على مذهبهم
بان الوجود لو لم يوجد لم يوجد شيء من الممكنات اذ على تقدير كونه معدوما في
الخارج لا يحصل للماهية بضمه اليها وصف لم تكن عليه قبل الضم وما هو كذلك
لا يترتب على الماهية بضمه اليها اثارها المختصة بها لانه ما زاد الا افتقارا فلو
كانت توجد بحصول صفة الافتقار لها لكانت توجد قبل ضمه اليها واللازم باطل
وكذا الملزوم فثبت ان الوجود العام المفاض على الماهيات موجود في الخارج
بوجود هو نفسه دفعا للتسلسل فالحصص المضمومة الى الماهيات اي حصص الوجود
المشترك المفاض لا الوجود المجرد عن الماهيات الغني عن العالمين وهما متغايران
بالاعتبار اقول يمكن البحث في هذا الدليل سؤالا وجوابا ولهم دلائل اخر لا يحتمل
المقام ذكرها واستدل المشاؤون بانه لو كان موجودا لزم التسلسل والتالي
باطل فالمقدم مثله ونوقض بجواز كون وجود الوجود عين الوجود كالضوء فانه
مظهر للاشياء ولنفسه وكون الوجود المشترك بمعنى الكون في الاعيان النسبي المصدري
من المعقولات الثانية لا يجديهم نفعا لان النزاع ليس فيه اذ هو وحصصه ليس بموجود

بالاتفاق وانما النزاع فيما هو مبداء الآثار ومظهر الاحكام المطلق وافراده فا
لحكماء لم يقولوا بوجودهما والصوفية قالوا به وبان الممكنات موجود بوجود
موجود وما نقل عنهم من انهم يقولون ليس للممكنات اتصاف حقيقي بالوجود
فالمراد بهذا الوجود الوجود الواجبي وعدم اتصافها به مسلم عند كل احد واما ما اشتهر
بينهم من ان الاعيان الثابتة ما شمت رائحة الوجود ومن وحدة الوجود اعني
ان الموجود هو الواجب لا غير والممكنات اوهام او خيالات الى غير ذلك
مما قالوا في الممكنات فاقول مرادهم من الاعيان الثابتة هو الماهيات وهي عندهم
النسب العلمية باعتبار كونها حاصلة في العلم وهي بهذا الاعتبار لم توجد بل بدونه
وجدت وتفصيله ان الاعيان الثابتة في العلم المتميزة فيه ظهورها ليس بانقلاب
ثبوتها فيه وجودا لان ثبوتها فيه ذاتي لها وما بالذات لا يزول وانما الظهور
للوجود الفائض عليها باحكامها وآثارها التي هي الصور الوجودية اعني الوجودات
الخاصة المتعينة بحسب استعدادات الماهيات وكذا مرادهم من وحدة
الوجود وكون الموجود هو الواجب لا غير ان الوجود الذي لا يعرض لشيء القائم
بذاته واحد وان الموجود بوجود هو عينه قائم بنفسه هو الواجب لا غير وهذا
مسلم عند جميع المشائين والاشعري وتابعيه بل عند جميع العلماء على ما يجيء من التوفيق
ومن كون الممكنات اوهاما او خيالات او معدومات انها ليست موجودة
بوجودات هي عينها قائمة بذاتها كما هو الواجب بل بوجودات ليست عينها
غير قائمة بنفسها هي افراد الوجود المشترك العام وهي المعتبر عندهم بنسبة الممكنات
الى حضرة الوجود البحت العيني للواجب على وجوه مختلفة وطرق شتى لا
انها ليست موجودة اصلا كيف وقد قال الشيخ محي الدين قدس سره العزيز في
الباب السابع والسبعين ومائة من الفتوحات وفي العماء الذي هو الخيال

هو الخيال المحقق ظهر جميع الموجودات اه ثم قال فيه فجميع الموجودات ظهرت
في العماء بكن وقال قدس سره في الباب التاسع والسبعين ومائتين منها الموجودات
لها اعيان ثابتة وقال في الفصل الرابع والعشرين من الباب الثالث والسبعين
منها ان في مقابلة وجوده تعالى اعيانا ثابتة لا وجود لها الا بطريق الاستفادة
من وجود الحق وقال في الباب التاسع والسبعين وثلثمائة العالم اصله الفقر
والمسكنة في ظهور عينه لا في عينه وقال حجة الاسلام ابو حامد الغزالي في كتاب ذم
الجاه والرياء من الاحياء وجود كل ما في العالم يرجع الى اشراق نور القدرة وقال
في كتاب مشكوة الانوار كل ما في الوجود فنسبته اليه تعالى في ظاهر المثال كنسبة
النور الى الشمس وقال في كتاب الصبر والشكر من الاحياء وما ليس له بنفسه
قوام فليس له بنفسه وجود بل هو قائم بغيره فهو موجود بغيره وقال في كتاب
الشوق والمحبة ان الكل من آثار قدرته ووجود الكل تابع لوجوده تعالى وقال الصدر
القونوي قدس الله سره في النصوص كل ما يدرك في الاعيان ويشهد في الاكوان
فذلك احكام الوجود من حيث اقترانه بكل عين موجود وليس هو الوجود المحض
بل نقول لا فرق بينهم وبين المشائين والاشاعرة في ذات الوجود الذي هو عين
الواجب الا في العبارة فانهم يقولون الواجب هو الوجود المطلق البحت بمعنى
لا يقابله تقييد اي الوجود لا بشرط شيء الذي ليس بكلي ولا جزئي والمشاؤن و
الاشاعرة يقولون بانه الوجود الخاص البحت الجزئي الحقيقي واما عند التدقيق فليس
بينهم فرق وما بينهم من الاطلاق والخصوص وبعدم كونه جزئيا وكونه جزئيا من الفرق
فنقول هو لا يفيد الفرق فان الاطلاق والخصوص ليسا داخلين في الوجود
الذي هو عين الواجب ولا قيدين له فان الاطلاق لبيان انه هو الوجود
البحت الغير المقيد بشيء حتى بالاطلاق وعدم التقييد اعني الوجود لا بشرط شيء

الذي هو متشخص منفرد لاثاني له لا لبيان انه الوجود العام الكلي على ما فهم من كلامهم
العلامة التفتازاني ورد عليهم بناء على ما فهمه فان الواجب عندهم ليس هو
الوجود الكلي العام ولا الداخل فيه الاطلاق او المقيد به بل هم يقولون ان المراد بالوجود
المطلق بالاطلاق الحقيقي هو الوجود الخاص الواجب الوجود لذاته المتصف بجميع
صفات الالوهية كما يقول به الاشعري والمشائون نعم يقولون بكونه قابلا لكل تقييد
والاشاعرة والمشاؤن لم يقولوا به على ما هو الظاهر من عباراتهم لكن هذا الفرق
ليس بحسب نفس الوجود الواجبي بل بحسب صفته اي قبوله وعدم قبوله فلا يضر
لما هو المقصود والخصوص لبيان انه الفرد الواحد الذي لاثاني له الجزئي الحقيقي
الذي لا ماهية كلية له لا لبيان انه الوجود الداخل فيه الخصوص او المقيد
بالخصوص فان الواجب ليس الذي دخل فيه الخصوص او قيد بالخصوص
وهو بين ومرادهم من عدم كونه جزئيا انه ليس مندرجا تحت نوع لان
الجزئي بهذا المعنى هو الماهية مع التشخص الزائد على ذاته والوجود الواجبي
عندهم متعين بذاته لا بامر زائد عليه والاشاعرة والمشاؤن لا يقولون ن
بجزئيته بهذا المعنى بل بمعنى لا يمنع نفس تصوره عن وقوع الشركة فيه
وهم لا ينفونه في مرتبة التعين الاول بل يقولون به في تلك المرتبة
نعم ينفونه ايضا عن مرتبة غيب الغيب اي اللاتعين اعني مرتبة
الوجود لا بشرط شيء من حيث انه لا بشرط شيء قال الشيخ المحقق
صدر الدين محمد بن اسحاق القونوي قدس سره العزيز في النصوص
اعلم ان الحق من حيث الاطلاق الذاتي لا يصح ان يحكم عليه بحكم او
يعرف بوصف او يضاف اليه نسبة ما لان كل ذلك يقتضي سبق
اللاتعين بالتعين والتقييد ولا ريب في ان تعقل كل تعين يقتضي

يقتضي سبق اللاتعين عليه فكل ما ذكرنا ينافي الاطلاق بل تصور اطلاق الحق
يشترط فيه ان يتعقل بمعنى انه وصف سلبي لا بمعنى اطلاق ضده التقييد بل هو
اطلاق عن الوحدة والكثرة المعلومتين وعن الحصر ايضا في الاطلاق والتقييد
وفي الجمع بين كل ذلك والتنزيه عنه فيصح في حقه كل ذلك حال تنزهه عن الجميع
انتهى قال الكامل المكمل ابو اسحاق ابراهيم بن حسن الكردي قدس سره العزيز
في مطلع الجود بتحقيق التنزيه في وحدة الوجود لبيانه يعني ان الحق تعالى اذا
لوحظ من حيث اطلاقه الذاتي بمعنى الوصف السلبي اي اذا لوحظ من حيث انه لا
يتقيد بشيء فهو تعالى على تقدير اتصافه بهذا العنوان السلبي لا يصح ان يحكم عليه
بشيء لان الحكم عليه فرع تصوره بوجه ما وهو نوع من التعين ولا تعين على
تقدير الاتصاف بالعنوان المذكور في نفس الامر لا حين الملاحظة ثم قال
الصدر القونوي قدس سره ان نسبة الوحدة الى الحق تعالى ونحو ذلك انما يصح
باعتبار التعين اقول وبهذا الاعتبار يصير جزئيا حقيقيا عندهم ايضا وعدم
كونه كليا متفق عليه بينهم لانه لا افراد له لا خارجا ولا ذهنا بل هو الفرد الواحد
الذي لاثاني له فعلم ان مراد الكل واحد في وجود الواجب وهو ان وجوده
عين ذاته قائم بذاته غير عارض لشيء من الماهيات واما وجود الممكنات فغير
ذواتها ليس قائما بذاته بل بها عند غير الاشعري على ما يستفاد من ظاهر عبارته
فان قلت كيف يكون وجود الواجب عينه وهو فرد للوجود المشترك ا
الاعتباري قلت ان اريد بالوجود المشترك مفهومه العرفي اعني الكون في ا
الاعيان الذي هو معنى مصدري نسبي فوجوده تعالى ليس فردا منه حقيقة
كيف وهذا المفهوم لا يصح حمله على موجود اصلا بل مجازا بمعنى ان ما هو اثر ا
افراده العارضة للماهيات يترتب عليه يعني ان ذاته تعالى نائب مناب

فرد الوجود فان مصداق حمل الموجود على الممكنات الحصص العارضة لها وفي
الواجب ذاته واما حمل الموجود المشتق منه عليه فعلى سبيل الحقيقة العلامة
الدواني الوجود المطلق والوجود الخاص في الماهيات مغايرة لها واما في الواجب
الاولان مغايران ايضا دون الثالث لانتفائه هناك فان عين
الذات ينوب منابه في كونه مطابق حمل الموجود وتحقق صدقه ثم قال فيصح
ان يقال ان اثر افراده العارضة للماهيات يترتب عليه كما انه فرد من الوجود
المطلق ايضا لا لامر مغاير له بل لذاته لا يقال لم لا يجوز انه يكون للوجود المشترك
فرد واحد حقيقة غير عارض لغيره قائم بنفسه موجود بعروض له وهو الواجب
وسائر افراده قائم بغيره غير موجود لانه يجاب بانه ح يكون الواجب موجودا
بغيره فان كونه وجودا بهذا المعنى لا يقتضي كونه موجودا فيشترك سائر الماهيات
في ان وجوده بسبب امر عارض له اعني حصة الوجود المطلق وان اريد
به معنى مبدء الآثار ومظهر الاحكام فهذا المعنى اما معنى الوجود المشترك او لازمه
المساوي فانه كان الاول فوجوده تعالى فرد منه حقيقة وهو مقول عليه بالتشكيك
ليس ذاتيا له وان كان الثاني فليس بفرد منه حقيقة بل مجازا واما حمل
الموجود المشتق منه عليه تعالى فان اريد به الموجود بوجود يترتب عليه الآثار
ويظهر عنه الاحكام بمعنى ما قام به هذا المعنى قياما حقيقيا على ما يتبادر من اللغة
فغير صحيح لان الوجود الذي يترتب عليه الآثار واحكامه تعالى ليس هو مطلق
المبدء ولا حصته القائمين به حقيقة بل نفسه ولا يتصور القيام الحقيقي ههنا و
ان اريد به ما قام به الوجود بالمعنى المذكور اعم من ان يكون قيامه حقيقيا او
مجازيا بمعنى عدم قيامه بالغير فصحيح قال المحقق الدواني في حاشيته القديمة على
الشرح الجديد للتجريد فان قلت ان كان معنى الموجود ما قام به الوجود

الوجود لم يكن نفس الوجود موجودا بذاته لاستحالة قيام الشيء بنفسه حقيقة والا لكان
تابعا ومتبوعا لنفسه هف بل يكون موجودا بسبب عروض حصة من الوجود
المطلق له فلا يكون بينه وبين الممكنات فرق وان كان معناه ما هو اعم من
ذلك ونفس الوجود كانت الوجودات العارضة ايضا موجودة اذ لا فرق
بين الوجودات كلها في كونها وجودا قلت معنى الوجود ما قام به الوجود اعم
من ان يكون قياما حقيقيا على نحو قيام الوصف بموصوفه او على طريق قيام
الشيء بذاته الذي مرجعه عدم القيام بغيره وكون اطلاق القيام على هذا المعنى
مجازا لا يستلزم كون اطلاق الموجود عليه مجازا كما لا يخفى ثم لو فرض كونه مجازا
في عرف اللغة فهم لا يتحاشون عن ذلك بل قال الشيخان ابو نصر وابو علي في
تصانيفهما اذا قلنا واجب الوجود موجود فهو لفظ مجاز معناه انه يجب وجوده
لا انه شيء موضوع فيه الوجود اما باقتضائه او باقتضاء غيره والفرق بين الوجود
القائم بذاته وبين الوجود القائم بغيره ان الاول ليس ثابتا لغيره بخلاف الثاني فانه
ثابت لغيره فيكون وصفا له يظهر ذلك بان يفرض الحرارة قائمة بذاتها فيظهر
عنها الآثار المطلوبة منها فتكون حرارة وحارا اذ لا نعني بالحار الا الذات
التي تصدر عنها تلك الآثار بخلاف الحرارة القائمة بغيرها فان وجودها
انما هو لغيرها فتكون ناعتة له فيكون الغير حارا به وكذا لو فرضنا الضوء
قائما بذاته كان ضوءا لنفسه لا لغيره فيكون ضوءا ومضيئا لا بضوء
يعرضه بل بذاته بخلاف الضوء القائم بغيره فانه موجود لغيره فيكون
الغير به مضيئا وبالجملة لا يجدي المناقشة في اطلاق اللفظ فانه يرجع
الى بحث لغوي والغرض تحصيل معنى مشترك فيه سواء كان اطلاق
اللفظ عليه حقيقة او مجازا اذا تمهد هذا فنقول هذا المعنى المشترك فيه

من المعقولات الثانية وهو ليس عينا لشيء منها حقيقة نعم مصداق
حمله على الواجب ذاته بذاته ومصداق حمله على غيره من حيث هو
مجعول الغير فالمحمول في الجميع زائد بحسب الذهن الا ان الامر الذي
هو مبدا انتزاع المحمول في الممكنات ذاته من حيثية مكتسبة من الفاعل
وفي الواجب ذاته بذاته فانه كما سبق عندهم وجود قائم بذاته فهو
في ذاته بحيث اذا لاحظه العقل انتزع منه الوجود المطلق بخلاف غيره
فالوجود المجرد الذي هو ذات الواجب يقتضي صدق المطلق عليه
فالمقتضي هو الوجود المجرد والمقتضى هو صدق المطلق انتهى وعلم منه دفع
ما قيل ان مفهوم الوجود المطلق اذا قيس اليه تعالى لا يجوز ان يكون
عينه لانه زائد على الجميع ومعقول ثان لا يتصور ان يكون عينه تعالى و
لا جزءه لهذا الامر ولزوم التركيب فتعين انه خارج وهو مذهب
المتكلمين وهم يبطلونه فيلزم نفي وجوده تعالى عن ذلك علوا كبيرا وايضا
ان الدليل الدال على عينية الوجود لو تم لدل على عينية الموجود له تعالى لا
الوجود اذ كونه موجودا لا يستلزم استغناءه عن الغير في موجوديته به و
حاصل الدفع ان هذا المفهوم عارض له تعالى وليس موجوديته تعالى به
بل بالوجود الذي هو عينه والموجود المأخوذ منه عينه ايضا ولا تفاوت
بينهما الا بالاعتبار فليس ما قالوه عين ما ذهب اليه المتكلمون لان موجوديته
عندهم بالوجود الزائد وهذا هو الذي يبطلونه لا كونه زائدا عليه مع عدم
موجوديته تعالى به والدليل الدال على عينية الوجود له تعالى انما يدل على
عينية ما يكون موجوديته تعالى به لا على عينية الوجود المشترك الذي ليس
له دخل في موجوديته تعالى فعلم منه ان كون المطلق مشتركا فيه بينه تعالى

تعالى وبين الممكنات ليس لكون موجوديتهما به كما هو ظاهر دليل الاشتراك
انما هو موجوديته تعالى ليس به آه اذا تمهد هذا فنقول برهن الصوفية والحكماء
المتألهون على مذهبهم ببراهين كثيرة ونحن نذكر الاثنين منها وبما نقلنا عن
الجامي تكون ثلثة الاول قد ثبت بالبرهان ان الواجب الوجود للذات
موجود فهو اما الوجود المجرد عن الماهية المتعين بذاته او الوجود المقترن
بالماهية المتعين بحسبها او الماهية المقترن بها الوجود او المجموع المركب
منهما لا سبيل الى الرابع والثالث لاستلزامهما احتياج الواجب الى الغير
الذي هو الجزء او الوجود ولا الى الثاني لاحتياج الوجود المجرد الى الماهية
في تشخصه بحسبها والاحتياج في الجميع ينافي الوجوب الذاتي فتعين ا
الاول فالواجب الوجود لذاته هو الوجود المجرد عن الماهية ثم هو اما ان يكون
مطلقا بالاطلاق الحقيقي الذي لا يقابله تقييد القابل لكل اطلاق وتقييد
واما ان يكون مقيدا بقيد مخصوص لا سبيل الى الثاني لان المركب من القيد
ومعروضه من لوازمه الاحتياج المنافي للوجوب الذاتي فتعين الاول
فواجب الوجود لذاته هو الوجود المجرد عن الماهية القائم بذاته المتعين
بذاته المطلق بالاطلاق الحقيقي الثاني ان كل مفهوم مغاير للوجود فهو في
كونه موجودا في نفس الامر يحتاج الى غيره الذي هو الوجود بالضرورة وكل
ما هو محتاج في كونه موجودا الى غيره فهو ممكن بالضرورة فكل مفهوم للوجود
ممكن بالضرورة ولا شيء من الممكن بواجب فلا شيء مما يغاير الوجود بواجب
فواجب الوجود لا يكون الا عين الوجود المحض الذي هو موجود بذاته وهو
متعين بذاته اوسع التعينات لكون تعينه عين ذاته فيكون مطلقا ب
بالاطلاق الحقيقي وهذان البرهانان يدلان على ما ذهب اليه الاشعري والحكما

الثانی ان الضا ولهم دلایل اخر منها ما ذکره ابن سینا قال الشیخ الشهرزوری
فی الفصل الاول من الفن الثانی من علم ما بعد الطبیعة من الرسالة الخامسة
من الشجرة الالهیة والذی ذکره الشیخ ابو علی فی تقریره ان وجوده تعالی
لو کان زائدا علی ماهیته لزم ان یکون محتاجا الی تلک الماهیة وکل محتاج
الی الشیء لا محالة یکون ممکنا لذاته فیکون الوجود الواجبی ممکنا محتاجا
الی تلک الماهیة علة وتلک العلة المؤثرة فی ذلک الوجود اما ان یکون
نفس الماهیة او غیرها فان کان الاول لزم ان یکون الماهیة متقدمة علی
وجودها بالوجود فیکون الماهیة قبل الوجود موجوده فالوجود المتقدم
اما ان یکون نفس الوجود الذی فرضناه زائدا علی الماهیة الواجبة او غیره
فان کان نفسه لزم ان یکون الشیء متقدما علی نفسه وذلک مح وان کان
غیره فیعود الکلام الیه غیر واقف عند بعضها والا لزم تقدم الشیء علی نفسه
فیلزم ان یکون للشیء وجودات غیر متناهیة وذلک مح وان کان الثانی
لزم ان یکون الواجب لذاته محتاجا فی وجوده الی الغیر فلا یکون الواجب
لذاته واجبا لذاته هف ومنها ما ذکره هو ایضا من ان الوجود اذا کان
زائدا علی الماهیة یکون صفة لتلک الماهیة عرضیا لها فلا یکون ذلک
الوجود واجبا فانک قد عرفت ان کل عرضی ممکن فقد تبین ان ما وجوده
زائد علی ماهیته مغایر لها ممکن قال الشیخ الشهرزوری فی شرحه علی التلویحات
المسمی بالتعلیقات بعد ما نقل عن الرئیس هذا حاصل ما ذکره الرئیس
واورد علیه بانه ان ارید بالزیادة علیها الزیادة فی الخارج فالملازمة مسلمة
والتقریب غیر تام لجواز ان یکون زائدا علیها فی الذهن وان ارید الاعم
اعنی الاتصاف مطلقا ذهنا کان او خارجا فالملازمة مسلمة ایضا لکن

لکن قوله وکل محتاج الی الشیء یکون لا محالة ممکنا لذاته مم وانما ذلک فیما اذا
کان المفتقر محاله عینا خارجیة والوجود من المعقولات الثانیة والضا فافتقار
الوجود الی الماهیة التی یتقدم بها یحقق وجوبه ولا یقتضی امکانه کیف ولا معنی
لوجوب الوجود سوی کونه مقتضی الذات التی قام بها الوجود من غیر احتیاج الی
غیر تلک الذات واجاب عنه العلامة الدوانی فی حاشیته القدیمة علی الشرح الجدید
للتجرید اما عن الاول فبان قال فیها اذا کان الوجود وصفا للذات سواء کان
امرا اعتباریا او عینیا کان ممکنا باعتبار ثبوته للذات وان لم یکن ممکنا
باعتبار ثبوته فی نفسه علی التقدیر الاول ومراده بکونه ممکنا امکانه باعتبار
ثبوته للذات لا باعتبار وجوده فی نفسه فلا یرد علیه ما اورد واما عن الثانی
فبان الافتقار الی الغیر یحقق الامکان اذ الافتقار یستلزم الامکان ولیس
معنی وجوب الوجود کونه مقتضی الذات التی قام بها الوجود الا اذا بل معناه کون
الوجود عین الذات فان قلت معنی الاقتضاء انه لا یمکن ان لا یکون موجودا
لا ان یکون هناک تأثیر وتأثر قلت عدم الامکان اما بالنظر الی الذات او الی
غیره وعلی الاول یکون علة له اذ لا معنی للعلة الا ما یکون امتناع العدم بالنظر
الیه وکل ما له علة ممکن فثبوت الوجود ممکن وعلی الثانی یلزم احتیاجه الی
ذلک الغیر فلا یکون واجبا علی ان الاتصاف لیس مما یتصور ان یستغنی عما
سواه بالکلیة حتی یتصور ان یکون واجبا نظرا الی ذاته ضرورة احتیاجه
الی موصوفه فهو من حیث هو هو لا یکون الا جائز حصوله ولا حصوله فلا بد
فی ترجیح احد جانبی حصوله ولا حصوله من مرجح اما الذات واما غیرها فلزم احد
المحذورین واورد الامام الرازی علی الدلیل انا لا نم ان علة الوجود یجب
ان تکون متقدمة بالوجود فان العلة لا شک فی تقدمها علی المعلول واما انه

الا ان هذا التقدم بالوجود فهم فلم لا يجوز ان يكون الماهية من حيث هي علة لوجودها
فيتقدم ذاتا لا وجودا اولا يرى ان ماهية الممكنات علل قابلة لوجوداتها مع انها
لا يجب تقدمها عليها بالوجود والا لزم وجود الشئ قبل وجوده واذا كان
تقدم العلة القابلة لا بالوجود فلم لا يجوز ان يكون الحال في العلة الفاعلية كذلك
فان قلت اذا جوزتم ان تؤثر ماهيته قبل الوجود في وجود نفسها فلم لا يجوز
ان تؤثر تلك الماهية قبل وجودها في وجود العالم وح لا يمكن الاستدلال
بوجود الاثار على وجود المؤثر قلت ضرورة العقل فارقة بينهما فانا نعلم
بالضرورة ان الشئ ما لم يوجد لم يكن سببا لوجود غيره بخلاف ما اذا كان
سببا لوجود نفسه ورد هذا الجواب ايضا بان الفاعل للوجود لا بد ان
يلاحظ العقل له وجودا اولا حتى يمكنه ان يلاحظ له افادة الوجود لان مرتبة
الايجاد متاخرة عن مرتبة الوجود بالضرورة فان ما لا يوجد في نفسه لا يتصور
منه ايجاد غيره او ايجاد نفسه فلا يجوز ان يكون ماهية الواجب من حيث
هي مقتضية للوجود واما العلة القابلة فهي مستفيدة للوجود والمستفيد
لا بد ان يلاحظ العقل له لخلوه عن الوجود حتى يمكنه ان يلاحظ له استفادة ا
الوجود وذلك لان استفادة الحاصل محال لتحصيله فلا يجوز ان يتقدم قابل
الوجود ومستفيده عليه بالوجود ضرورة ولخص هذا الدليل بعض المحققين
في شرحه الجديد للتجريد بان قال اذا كان وجود الواجب زائدا على ذاته فلا
بد ان يتصف به ذاته في نفس الامر والا لم يكن موجودا فيها واتصاف
الشئ بالوجود لا بد له من علة بها يصير متصفا بالوجود وتلك العلة لا تكون
حقيقة الواجب والا لتقدمت عليه بالوجود ضرورة تقدم العلة على
معلولها فاما بهذا الوجود فيتقدم الشئ على نفسه واما بغير هذا الوجود فيكون

فيكون الواجب موجودا مرتين ثم الكلام في ذلك الوجود كالكلام في
الاول فيلزم التسلسل وان كان المؤثر غير ذات الواجب لزم امكان
الواجب ضرورة افتقاره في وجوده الى غيره ثم اعترض وقال ان المحوج
الى العلة هو الامكان كما سبق تحقيقه فاتصاف شئ بامر اذا كان ممكنا
وكان ذلك الشئ بحيث يجوز ان يتصف بذلك الامر ويجوز ان لا يتصف
به لم يكن بد هناك من علة تجعل ذلك الشئ متصفا بذلك الامر فان الثوب
لما جاز ان يتصف بالبياض وان لا يتصف به احتاج الى علة تجعله
ابيض وكذا زيد لما جاز ان يتصف بالوجود وجاز ايضا ان لا يتصف
به احتاج الى علة تجعله متصفا بالوجود واما اذا لم يكن اتصاف الشئ
بامر ممكنا بل واجبا او ممتنعا فلا حاجة هناك الى علة فان اتصاف
الاربعة بالزوجية لما كان واجبا ولم يجز ان لا يتصف بها
لم يكن هناك حاجة الى علة تجعلها متصفة بالزوجية واذا تمهد هذا
فنقول ذات الواجب لما وجب اتصافه بالوجود ولم يجز ان لا يتصف
به لم يكن هناك علة بها يصير متصفا بالوجود فان شان العلة
ترجيح احد الطرفين المتساويين على الاخر فاذا لم يكن هناك طرفان
متساويان فاي حاجة الى علة ترجحها وما يقال من ان الواجب
يقتضي ذاته وجوده فمعناه ان ذاته بحيث لا يجوز ان لا يتصف
بالوجود لا ان هناك اقتضاء وتاثيرا انتهى واجاب العلامة الدواني
في حاشيته القديمة عليه بان كل ما يغاير الشئ فان ثبوته لذلك الشئ او
اتصاف ذلك الشئ به او كونه معه او ما شئت فسمه امر لا يستغني عن
العلة فان الانسان مثلا لا يحتاج الى ما يجعله انسانا اما في كونه امرا اخر فيحتاج

الى علة وذلك ظ فان توسط الجعل بين الشئ ونفسه ممتنع بالذات واما
كونه شيئاً اخر فمحتاج الى السبب بالبديهة فلذلك حكم الحكماء بان وجود
الواجب عينه حتى يستغني في وجوده عن غيره اذ لو كان غيره فارتباطه
به اما ان يكون ناشيا عن ذاته فيلزم تقدم الذات بالوجود على وجوده او
عن غيره فيلزم افتقار الواجب الى الغير واتصاف الاربعة بالزوجية
واجب بمعنى الضرورة بشرط الوجود وهو لا يستلزم الاستغناء عن العلة
بل علته ذات الاربعة ولا يجري في الوجود كما مر بل نقول علة موجد الاربعة
فان موجد الشئ هو الموجد لصفاته الذاتية واما قولهم تلك الصفات
له لذاته لا بفعل فاعل فليس معناه انها ليست بفعل فاعل الشئ بل معناه
انها انما صدرت عن فاعل الشئ بتوسط ذات الشئ وليست بفعل فاعل
مباين لها فان بعض الصفات محتاجة الى غيرها وهذا هو الذي حققه
المحقق الطوسي في شرح الاشارات وما قاله الدواني مطابق لما قاله ابن
سينا في النمط الخامس من الاشارات وصرح بمثل ذلك في الهيات الشفاء ايضا
وفي تعليقاته وههنا احتمال اخر وهو ان يتعلق الجعل بالذات ولوازمها
صارت متحققة بهذا الجعل تعلقه بها بالعرض ويمكن حمل كلام ابن سينا و
الدواني على هذا ودفعه بعض المدققين في حاشيته على شرح حكمة العين بانه
ان اراد ان كل ما يغاير الشئ فان اتصاف ذلك الشئ به سواء كان ضرورياً
او ممكنا لا يستغني عن العلة فهو ظاهر البطلان لان من قواعدهم المقررة المشهورة
هو ان علة الاحتياج هو الامكان وايضا الضرورة حاكمة بان شان
العلة الترجيح فاذا كان الاتصاف ضروريا فما الحاجة الى الترجيح وما معنى
الترجيح ح وايضا الم تر ان الحكماء يرون انفسهم محتاجين في اثبات الصانع

الصانع الى نفي الاولوية الذاتية عن الممكن ولو كان مغايرة الصفة
للموصوف سواء كان الاتصاف ضروريا او لا عندهم مستلزما للاحتياج
الى العلة لما احتاجوا الى ذلك بل كان لهم ان يقولوا على تقدير الاولوية
الذاتية ان اتصاف الماهية بالوجود سواء كان الاتصاف اولى ام لا
يحتاج الى علة وعلته لا يجوز ان تكون نفس الممكن والا لزم تقدم الشئ
على نفسه بالوجود او كونه موجودا بوجودات متعددة فيكونه موجوداً
اخر غيره وينتقل الكلام اليه الى اخر ما قالوا في اثبات الصانع جل ذكره و
ان اراد ان كل ما يغاير الشئ فان اتصاف الشئ به وثبوته له يكون ممكناً
فيحتاج الى برهان وليس في كلامه عن هذا الدعوى ولا عما يدل عليه عين
ولا اثر واجاب نفسه عن اصل الايراد بما اجاب به الفاضل خطيب زاده
في حاشيته على حاشية التجريد وقال ان اتصاف الواجب تعالى بالوجود
على تقدير زيادته بالنظر الى ذاته وان كان المفروض انه ضروري ولا يمكن
الحكم بافتقار وجوده الى العلة اذا لاحظنا ذاته موجودا لكن اذا لاحظ
الذهن وجوده تعالى ووجده مفتقرا في ثبوته له تعالى الى ماهيته تعالى يحكم
بان الوجود في كونه ثابتا للواجب تعالى يحتاج الى علة لان كون الوجود
ثابتا للواجب تعالى ليس ضروريا بالنظر الى الوجود بل ممكنا وكل ممكن
يحتاج الى علة فهو في كونه ثابتا للماهية يحتاج الى علة اقول يمكن الجواب
بانه اراد ان كل ما يغاير الشئ فان اتصاف ذلك الشئ به سواء كان
ضروريا لذلك الشئ او ممكنا لا يستغني عن العلة في ذاته وهو حق كما قال
لان نفس اتصاف الواجب به لما لم يكن واجبا بالذات ولا ممتنعاً
بالذات بالضرورة وجب ان يكون ممكنا بالذات وان كان واجباً

بالنظر الى ذات الواجب ولقد اعترف الدافع ايضا بامكانه حيث قال
في حاشيته في هذا البحث المراد بامكان الوجود امكان ثبوته بالنظر الى ذاته
وكل ممكن لايستغني عن العلة فاتصاف الواجب بالوجود لايستغني عنها
فقوله فهو ظاهر البطلان ظاهر البطلان لانطباق ما دفعه بالقاعدة المقررة
من ان علة الاحتياج هو الامكان قوله وايضا الضرورة حاكمة الى اخره
قلنا العلة رجح وجود الاتصاف الممكن في ذاته على عدمه مع انه منقوض
بايجاد العقل الاول مثلا فان ايجاد الموجب ضروري له عندهم وشان العلة
الترجيح واذا كان ايجاده ضروريا فما الحاجة الى الترجيح وقوله وايضا الم تر
ان الحكما يرون انفسهم اه قلنا قد عرفت سابقا عدم الاحتياج الى نفيها
وقوله بل كان لهم ان يقولوا على تقدير الاولوية اه قلنا نعم كان لهم
ان يقولوا لكنهم لم يقولوا لظهوره حتى قالوا من عدم كفاية الاولوية مع ان
عدم قولهم غير معلوم وقد قال المحقق ميرزا جان به واستدل به على وجود
الواجب كما مر والمحقق ميرزا جان ردا ولا جواب الدافع بان شارح
التجريد منع كون الاتصاف ممكنا لذاته اي نظرا الى ذات ذلك الاتصاف
ولا شك ان ما ليس ممكنا لذاته لا يفتقر الى العلة وما ذكره من كونه ممكنا
نظرا الى الوجود ان اراد ان الوجود يقتضي امكانه الذاتي فذلك هو
الامكان بالغير الذي ابطلوه وان اراد عدم اقتضاء الوجود وجود
ذلك الاتصاف ولا عدمه فذلك هو الامكان بالقياس الى الغير وهو
لا يقتضي الافتقار الى العلة كيف وهو يجامع الوجوب الذاتي ضرورة انه
لا شئ من الاشيا يقتضي وجود الواجب ولا عدمه فالواجب بالقياس
الى جميع ما عداه ممكن اقول اراد بامكان الاتصاف وكون الوجود ثابتا

ثابتا للواجب بالنظر الى الوجود امكانه نظرا الى ذات ذلك الاتصاف
على ما يدل عليه توجيهه المبني عليه جوابه الماخوذ حيث قال بل المراد بامكان
الوجود امكان ثبوته بالنظر الى ذاته وهذا المبني مسلم عند المحقق الرازي فرده
لم يرد على ما هو المراد المسلم بل على مجرد اللفظ وهو كما ترى ولفظه يفيد المراد
بحذف المضاف اي نظرا الى ثبوت الوجود ثم بعد دفعه ايرادات رد المذكور
بان الاتصاف نسبة والنسبة محتاجة الى الطرفين والمحتاج الى الغير يكون
ممكنا لذاته فكيف يكون واجبا والقول بان الممكن ما يحتاج في وجوده
العيني الى الغير والنسبة ليست من الامور العينية فغنيه ما فيه اجاب عن الدفع
المذكور باختيار الشق الثاني قائلا بان كلام العلامة الدواني مبني على ما قالوا
ان الذاتي لا يعلل وان توسط الجعل بين الشئ وذاته وذاتيه غير معقول
واما العرضي فمعلل البتة اما بنفس الذات او بغيرها حتى عرف بعضهم الذاتي
بما لا يعلل والعرضي بما يعلل واما قوله وايضا لو تم فالجواب عنه ان اللازم
امكان الاتصاف نظرا الى ذات الاتصاف وهذا لا يقتضي امكان الواجب
اذ لعله واجب نظرا الى ذات الواجب كما قال الاشاعرة فيحتاج الى الاستغنا
عن علته الى اخر الدليل الذي ذكره ومنها ما استدل به الشيخ الشهرزوري بطريق
عرشي ادعى استفادتها من العقل الفعال واورده في التلويحات وهو ما
يفهم من كلام شارحه الشيخ الشهرزوري في تعليقاته عليها ما حاصله
ان الواجب لذاته لو انقسم في العقل الى ماهية ووجود لوجب ان يكون
له ماهية كلية واذا كان له ماهية كلية امكن وجود جزئيات اخرى لها
لذاتها وان جاز ان يمتنع عن ذلك بسبب من خارج اذ لو لم يمكن لكان
اما ممتنعا لذاته او واجبا لذاته لا سبيل الى الامتناع والا لكانت الجزئي اه

الواقع المشارك لها في ذاته ممتنعا لذاته ايضا فيكون الواجب لذاته ممتنعاً
لذاته هف ولا سبيل الى الوجوب ايضا والا لوقعت الجزئيات الاخرى وراء
ما وقع ايضا هف واذا كان ما لم يقع من جزئياته ممكنة لنفس الماهية فما وقع
يجب ان يكون ممكنا ايضا باعتبار ماهيته فيكون واجب الوجود لذاته ممكنا
لذاته وهو مح اذ قد ثبت انه واجب الوجود لذاته وهذا المح انما لزم من فرض
تفصيل الذهن له الى ماهية ووجود فوجب ان يكون ذلك التفصيل الى الماهية
والوجود محالا ايضا فهو الوجود البحت الذي لا يشوبه شئ اصلا تم اورد
المستدل عليه نقضا خلاصته ان المحذور الذي رتبتم عنه وهو لزوم امكان
الواجب على تقدير تفصيل العقل الى الماهية والوجود لازم في نفس الوجود
الذي زعمتم انه ذات الواجب وتقريره ان هذا الوجود ايضا كلي وكل كلي فلها
جزئيات متعددة عقلية ويمتنع ان يكون بعض جزئياته واجبا لامكان الجزئيات
الباقية الغير الواقعة فيلزم ان يكون الواجب لذاته ممكن لذاته هف
واجاب بما فصله شارحه في التعليقات والشجرة الالهية وهو ان الوجود
الواجب لذاته يمتنع ان يكون كلياً فلا يكون له جزئيات في الذهن لان
تكثر جزئيات الماهية لا يكون الا بانضمام اعراض ولواحق اليها تقتضي التكثر
او باختلافها بالكمال والنقصان وليس في الوجود الواجبي شئ من هذين الامرين
لكونه وجودا صرفا لا يخالط شيئا من الماهيات ولا ينضم اليه مميز ذاتيا كان او
عرضيا يوجب تكثر الجزئيات وليس في الوجودات ما هو اتم منه ولا اكمل
ليمكن امتياز احدهما عن الاخر بالكمال والنقص وان كان امتيازه عن الممكنات
بالكمال والنقص فان الوجود الواجبي لما كان نفس الذات كان في اعلى مراتب
الكمال وما عداه من الممكنات فوجوداتها بالنسبة اليه في غاية النقص لكونها ممكنة

ممكنة فلا بد وان يكون مضافا الى الغير ومخالطا له فالوجود الواجبي لا يتصور
ان يكون له جزئي اخر من نوعه ولو فرضنا وقوعه فاذا نظرنا اليه لم نجده مغايراً
للاول بل اذا حققنا النظر اليه كان هو الاول بعينه لعدم الامتياز في ظرف الوجود
الواجب الاتم وكذا لا يمكن الاختلاف بالشدة والضعف للعلة المذكورة واما
الماهية المعروضة للوجود فيتصور لها جزئيات لانها بسبب قبولها للوجود الخارجي
وكونها غير مانعة للشركة يجب وقوعها تحت مقولة من المقولات وكل واحدة منها
فلها جزئيات معلومة بالمشاهدة او بالاستدلال وجميعها يقبل الشدة والضعف
فلا بد وان يكون مخالطة لغيرها كما في الاعراض ومفتقرة الى المخصصات كما في
الجوهر فالمقولات وما هو داخل فيها لها كثرة البتة بخلاف الوجود الواجبي الغير
المخالط لشئ من الماهيات فانه لكماله لا يتصور فيه تكثر ولا يمكن ان يكون له
جزئي اخر من نوعه لا ذهنا ولا عينا فلا يكون في الوجود واجبان فواجب الوجود
هو الوجود المحض المجرد ووجوبه كمالية وجوده وليس له معنى اخر مغاير للوجود
المحض اذ لو كان كذلك للزم التركيب وكان متكثرا فالوجود المجرد الذي هو
عين ذاته بسيط واحد لا يتصور تركب اصلا تم قال الشارح ولما قام البرهان
على كون الوجود اعتباريا فلا يمكن ان يقال واجب الوجود عين الوجود فالمراد
بالوجود هو الموجود عند نفسه انتهى اقول في دليله مع جوابه ابحاث
اما اولا فلانا لا نم انه لو كان الواجب لذاته منقسما في العقل الى ماهية و
وجود لوجب ان يكون له ماهية كلية لم لا يجوز ان ينقسم فيه الى وجود وامر
جزئي في نفسه غير قابل للتعدد بوجه ما اصلا متميزا عن غيره بذاته المخصوصة و
واما ثانيا فلانا لا نم ايضا قوله واذا كان له ماهية كلية امكن وجود جزئيات
اخرى لها لجواز ان يكون ذات تلك الماهية مقتضية لانحصارها في فرد و

ويكون الجزئيات الاخرى ممتنعة كما قالوا في تقسيم الكلي الى ما يمتنع كل فرد منه
والى ما يمكن فرد منه فقط لا غير كواجب الوجود قوله لا سبيل الى الامتناع والا لكان
الجزئي الواقع المشارك لها في ذاته ممتنعاً قلنا مم لما مر ولما قال في المواقف
وشرحه قال الحكماء التعين ان علل بالماهية بان تكون مقتضية لتعينها اقتضاء
تاماً اما بالذات او بواسطة ما يلزمها انحصر نوعها في الشخص الواحد الحاصل من الماهية
والتعين الذي علل بها ولم يمكن ان يوجد معها تعين اخر والا انفك عنها التعين
الاول فيتخلف المعلول عن علته المستلزمة اياه هذا اذا كان تعين الماهية زائداً
عليها واقتضته الماهية ذلك الاقتضاء واما اذا كانت الماهية متعينة بذاتها ممتنعة
في نفسها من فرض الاشتراك فيها كالواجب تعالى على رأيهم فلا يتصور هناك
تعدد اصلا بل هذا اقوى في نفي التعدد من انحصار الماهية في شخص واحد واما
ثالثاً فيرد على ما اجاب به انه كما ان الوجود الواجب لذاته يمتنع ان يكون
له جزئيات في الذهن اه كذلك يجوز ان يكون هوية الواجب المنضم اليها
الوجود يمتنع ان يكون لها جزئيات في الذهن وان انضم اليها الوجود وسائر
اوصافها فان الاشخاص كزيد وعمرو وغيرهما مع تفصيلها العقل الى الماهية و
الوجود وسائر اوصافها يمتنع ان يكون لها جزئيات المعقولة في الذهن قوله
واما الماهية المعروضة فيتصور لها جزئيات الى قوله كما في الجوهر قلنا ان اراد
بالماهية الماهية الكلية فمسلم لكن لم لا يجوز ان لا يكون ماهية الواجب المنضم اليها
الوجود كلية بل شخصية وعلى تقدير تسليم الكلية يجوز ان يقتضي الانحصار في فرد
ويمتنع غيره واحتمال الجزئيات غير مضر اذا كانت ممتنعة في الواقع وان اراد
بالماهية مطلق ما يفصله العقل الى وجود ومعروضه فهو غير مانع من الشركة
فمم وسنده مر واما وجوب اندراجه تحت مقولة ففساده ظاهر لان المقولة انما

انما تعم الممكنات مع ان انحصارها في العشرة ليس بتام على ما علم في موضعه واما
رابعاً فلان قوله فالوجود الواجبي لا يتصور ان يكون له جزئي اخر من نوعه مرتين
يدل على ان للوجود الواجبي ماهية نوعية وكل ماهية نوعية كلية فيمكن ان يكون لها
جزئيات غير متناهية كما قال به نفسه فوقع فيما هرب منه مع ان التحقيق ان ليس
له ماهية كلية ثم ما قاله الشارح ناقلا عن المطارحات من قيام البرهان على كون الوجود
اعتباريا فلا يكون واجب الوجود عين الوجود بل الموجود عند نفسه فقد تقدم ما فيه
وسيأتي ايضا ما فيه في كلامنا وفي نقل كلام العلامة الدواني ومما حققنا توقف
ان ما ذكره ليس عرشيا ولا لوحيا بل وهمياً محضاً واستدل جمهور المتكلمين على
مذهبهم بوجوه الاول ان الوجود معلوم بالضرورة وذات الواجب ليس بمعلوم
فالوجود ليس ذاته الثاني ان الوجود مفهوم مشترك بين الواجب والممكن
فهو يقتضي العروض والا لكان مقتضيا لعدم العروض او غير مقتض لشيء منهما
والاول يقتضي ان يكون وجود الممكنات غير عارض فان الوجود طبيعة
نوعية لا يختلف مقتضاه وهو باطل عند الحكماء والثاني افتقار واجب الوجود
في عدم عروض وجوده الى سبب منفصل لما مر وهو باطل ايضا فتعين ان
يقتضي العروض فيكون وجود الواجب زائدا وهو المطلوب الثالث ان
وجود الواجب لو كان عين ذاته لما كان واجبا لان الوجوب امر اضافي
لا يمكن تعقله الا بين امرين والتلازم بط وكذا التقدم الرابع ان الواجب
مبدأ للممكنات كلها فلو كان هو الوجود وحده لزم ان يكون كل وجود كذلك
وهو مح لاستلزام كون كل فرد منه علة لنفسه ولعلله ولو كان هو الوجود مع
قيد التجرد لزم تركب المبدأ وعدمه وهو ممتنع ايضا وان كان بشرط التجرد
لزم جواز كون كل وجود مبدأ لكل وجود وهو مح فتعين ان لا يكون هو الوجود

باى وجه كان الخامس ان الواجب لو كان يشارك الممكنات في الوجود و
يخالفها في الحقيقة وما به الاشتراك غير ما به المخالفة فيكون وجوده مغايرا لحقيقته
السادس ان الواجب لو كان نفس الكون في الاعيان لزم تعدد الواجب و
ان كان هو الكون مع قيد التجرد لزم تركبه وعدمه وان كان بشرط التجرد لزم
ان لا يكون الواجب واجبا لذاته بل بالشرط وان كان غير الكون فان كان
بدون الكون وهو ح ضرورة انه لا يعقل الوجود بدون الكون وان كان مع الكون
فاما ان يكون داخلا فيه وهو ح او خارجا عنه وهو المطلوب واعترض على هذه
الادلة بانها لو صحت انما تفيد زيادة الوجود المطلق على ذات الواجب ولا
نزاع فيه لا زيادة ما فيه النزاع من الوجود الخاص اذ النزاع على ما مر انما هو في ان
ما موجوديته تعالى به اعنى ما يصدر عنه الافعال ويظهر منه الآثار هل هو عين ذاته
ام لا فيرد على الاول انا لا نم ان وجوده الخاص معقول بل المعقول انما هو الوجود
المشترك وهو زائد عليه تعالى اتفاقا وعلى الثانى انه ان كان الترديد في افراد
الوجود فنختار ان بعضها يقتضى التجرد كالوجود الواجبى وبعضها يقتضى العروض
ولا استحالة فيه لجواز اختلاف حقائقها وكون المشترك طبيعة نوعية لها مم اذ
هو مقول بالتشكيك ولا تشكيك في الذاتيات وان كان الترديد في المطلق
فنختار انه لا يقتضى شيئا منهما بل بعض الافراد يقتضى التجرد وبعضها يقتضى العروض
وعلى الثالث انا لا نم كون وجوب الوجود امرا اضافيا بل هو عين الذات كالوجود
الخاص فان قلت المراد منه استغناء الذات في وجوده عن الغير او كون الوجود
عين الذات او اقتضاء الذات وجوده وعلى التقادير لا يكون عين الذات بل
زائدا عليه قلت ليس المراد منه المعنى الكلى المفهوم من اضافته الى الوجود باى
تفسير فسر بل المراد منه ما صدقه وهو عين الذات لا المفهوم الكلى المستفاد من

من اللفظ كما قلنا في عينية الوجود فان قلت ما صدقهما امر اعتبارى
نسبى كالصادق فكيف يكون عين الذات قلنا لا بل هو الوجود الخاص
الموجود بذاته القائم بذاته فهذا المعنى الكلى الصادق ان اريد به المعنى النسبى
فالوجوب العينى للذات ليس فردا له حقيقة بل للمشتق منه اعنى المستغنى
في وجوده عن الغير والكائن وجوده عين الذات والمقتضى ذاته وجوده
بمعنى الموجود لا باقتضاء الغير كما لم يكن الوجود العينى للذات فردا للوجود
المشترك المفسر بالكون في الاعيان حقيقة بل للموجود المشتق منه وان اريد
به كمال الوجود وتاكده الغير النسبى فالوجوب العينى يكون فردا له حقيقة وهو اى
كمال الوجود الكلى زائد عليه فقط كما ان الوجود العينى للذات فرد لمفهوم
مبدا الآثار ومظهر الاحكام الكلى لكن هذا المفهوم ليس بمختص به هذا و
نقل العلامة الشريف قدس سره عن بعضهم ان الوجوب قد يطلق على
الاستغناء بالذات من الغير وعروضه بهذا المعنى لذات الواجب لا يقتضى
تعددا فيه وقد يطلق على اقتضاء الذات وجوده بالذات وعروضه بهذا
المعنى وان اقتضى تعددا لكن في الواجب وجود خاص هو عين حقيقته
ووجود عام عارض للاول فالوجوب نسبة او كيفية نسبة بينهما لا يقال
كل وجود خاص فانه يقتضى المطلق فيكون واجبا لانا نقول انما يلزم ان
لو استقل بالاقتضاء وليس كذلك ضرورة احتياجه في نفسه الى غيره فكذا
فيما يتفرع عليه انتهى واعترض على الاطلاق الثانى المحقق ميرزا جان في حاشيته
على شرح حكمة العين بان الوجوب انما يكون كيفية لنسبة الوجود الذاتى اى الوجود الذى يكون
موجودية الذات به فاذا كان ذلك الوجود ما هو عينه لا المطلق فاعتبار
الوجوب بالنظر الى المطلق كاعتبار الوجوب بالنظر الى سائر السلوب

اللازمة له وليس في هذا الاعتبار فائدة **ثم قال** ناقلا قد حمل كون الذات
مقتضيا للوجود على كونه مقتضيا لكونه فردا للوجود لا على كونه مقتضيا
لكونه موجودا بالوجود المطلق متصفا به بناء على انه لو حمل على هذا لزم منه
عروضه بهذا المعنى للواجب كونه موجودا مرتين مرة بالوجود الخاص الذي
هو عينه ومرة بالوجود المطلق والايراد بالوجودات الخاصة انما يرد بناءً
على ذلك الحمل واجاب العلامة الدواني عن الايراد بها بان المراد باقتضاء
الوجود الخاص الوجود المطلق اقتضاؤه الاتصاف به اشتقاقا اي اقتضاؤه
كونه فردا للوجود المطلق وانما يلزم كون الواجب موجودا مرتين لو كان
موجوديته باعتبار ذلك الاتصاف ايضا وليس كذلك بل موجوديته
باعتبار انه عين الوجود الخاص يعني ان ترتب الاثار عليه باعتبار هذا
الوجود ولا مدخل للمطلق في ذلك الترتب واما الوجود فهو صفة من صفاته
وعارض من عوارضه وهو بذاته متصف به اي الواجب تعالى بذاته بحيث
يمكن ان ينتزع منه هذا العارض وهذا معنى الوجوب بخلاف الممكنات فان
عروض الوجود لها بواسطة الغير **وعلى الرابع** ان مبدا الممكنات هو وجود
خاص مخالف لسائر الوجودات فلا يلزم ان يكون كل وجود كذلك وانما
يلزم ان لو كان المبدا الوجود المطلق **وعلى الخامس** ان ما به المشاركة هو الوجود
المطلق وما هو عين الحقيقة هو الوجود الخاص **وعلى السادس** ان ذات الباري
هو نفس الوجود الخاص المخالف لسائر الوجودات والاكوان ولا يلزم تعدد
الواجب وانما يلزم ذلك لو كان نفس الكون المطلق اقول لما كان ما هو
اللازم من ادلتهم انما هو زيادة المطلق لا الخاص ولزم على مذهبهم امكان
الواجب على تقدير زيادة الخاص اذ هم يقولون بان الواجب لذاته لايكون

لايكون مركبا اصلا والاحتياج في ذاته ووجوده في نفس الامر الى الغير كما الى
اجزائه وجزء الشيء غيره والمحتاج في نفس الامر الى الغير ممكن كما هو مسطور في كتبهم
ومن المعلوم بديهة ان الحق لو كان له ماهية غير الوجود لكان في وجوده محتاجا
الى غير ذاته الذي هو الوجود فكان في معنى كونه مركبا في لزوم الاحتياج الى الغير
المستلزم لامكان الواجب ولزم من قولهم بتاثير الذات في وجوده ان يكون
الذات مبدا الاثر الكامل الذي هو التاثير في وجوده وليس المراد من الوجود
المتنازع فيه بانه عين الذات او غيره الا ما هو مبدا الاثر اتفاقا لزمهم القول
بان لايكون ذات الواجب عندهم ايضا الا عين الوجود الخاص الموجود بذاته
المبدا للاثار فلا باس علينا في ان نقول مرادهم من الوجود المحكوم عليه في كلامهم
بانه زائد على الواجب والممكن هو المفهوم المشترك الذي سبق انه ليس عين
شيء من الموجودات الخارجية وعلى هذا فلا نزاع معنويا بين الاشعري والحكماء
وبينهم **الفصل الثالث** في ان وجوب الوجود عين الواجب **اعلم** ان مراد
الحكماء من وجوب الوجود الذي هو عينه كما مر في سند منع الدليل الثالث من ادلة
المتكلمين على زيادة الوجود هو الوجود المتاكد الفرد الخاص كما صرح به رئيسهم في
مواضع من الالهيات الشفاء لا المفهوم الكلي المصدري النسبي اعني مفهوم
كون الوجود عين الذات او مفهوم كون الذات مستغنيا في وجوده عن الغير
او مفهوم كون الذات مقتضيا للوجود باي معنى كان فانه امر اعتباري ذهني
غير صادق على ذاته تعالى مواطاة ولا مفهوم مبدا الاثار ومنشأ الافعال
المتاكد الكامل فانه كلي وذاته تعالى فرد خاص منه ولا كيفية نسبة وجوده الخاص
الذي به موجودية الذات اليه فانه ليس لوجوده تعالى نسبة الى ذاته تعالى فانه
عينه فكيف يتصور نسبته اليه تعالى حقيقة وايضا الوجوب هو الوجود

فلا يتصور كونه كيفية بل ما هو كيفية انما هو الوجوب المطلق لكن لا لنسبة
الوجود الخاص العين الذي به الوجودية اليه تعالى بل لنسبة الوجود المطلق اليه
تعالى وتحقق حصة منه فيه تعالى فان قلت ما فائدة القول بتحقق حصة من
الوجود والوجوب المطلقين في الواجب مع انه قد حقق انه ليس لهما دخل
في موجوديته تعالى وواجبيته تعالى قلت اجاب عنه المحقق ميرزا جان في
حاشيته القديمة للعلامة الدواني بان فائدته تقريب معنى موجوديته و
واجبيته تعالى الى افهام المرام بان ذاته تعالى مبدا انتزاع هذين المفهومين
ومراعاة لما يحكم به الخواص والعوام من صحة اطلاق الموجود والواجب
عليه تعالى بقدر الامكان وتوجيه لقولهم الواجب ما يقتضي ذاته وجوده
اقول ولا يتوهم منه ان اطلاقهما عليه لمراعاة ما يحكم به الناس ولو لم يراع
لم يطلق عليه اصلا فانه والعياذ بالله كفر صريح بل ما يفهم من كلامه انه
تعالى بعد كون موجوديته وواجبيته بوجود ووجوب هما عين ذاته و
بعد اطلاق الموجود والواجب عليه تعالى بمعنى انه موجود بوجود هو عينه
وواجب بوجوب هو عينه فما الحاجة الى القول بتحقق ما ليس له دخل في
موجوديته وواجبيته مع ان المتبادر من كون شيء موجودا بتحقق حصة
من الوجود المطلق وواجبا بتحقق حصة من الوجوب المطلق كون
تينك الحصتين سببا لوجوده ووجوبه وليس في الواجب كذلك ولعل
الحاجة اليه الامور المذكورة ولو لم يقولوا بتحقق المطلقين فيه تعالى لم يلزم
عليهم شيء على مذهبهم واقول في الجواب فائدته بيان تحقق حصتهما فيه تعالى
في نفس الامر فانهم متفقون على صدق المطلقين على وجوده تعالى ووجوبه
وليس قولهم به للتقريب والمراعاة والتوجيه اذا عرفت هذا فنقول وجوبه

وجوبه تعالى عين ذاته كما ان وجوده عينه والبراهين الدالة على الثاني
براهين دالة على الاول قطعا لان الوجوب عين الوجود المتأكد الكامل
لكن لنذكر براهينه خاصة ونقول اولا الواجب اما الوجوب الخاص المجرد
عن الماهية او الوجوب المقترن بالماهية المتعين بجبرها او الماهية المقترن
بها الوجوب او المجموع المركب منهما والثلثة الاخيرة باطلة لما مر فتعين الاول
وثانيا كل مفهوم مغاير لوجوب الوجود فهو في كونه واجبا في نفس الامر يحتاج
الى غيره الذي هو وجوب الوجود بالضرورة وكل ما هو محتاج في كونه واجبا
الى غيره فهو ممكن بالضرورة ولا شيء من الممكن بواجب فلا شيء مما يغاير الوجوب
بواجب الوجود فواجب الوجود للذات لا يكون الا عين الوجوب وثالثا
لو كان الوجوب زائدا على ذاته تعالى لزم ان يتصف به ذاته في نفس الامر
والا لم يكن واجبا واتصاف الشيء بالوجوب لا بد له من علة بها يصير متصفا
به وتلك العلة لا تكون حقيقة الواجب والا لتقدمت عليه بالوجوب ضرورة
ان الشيء ما لم يجب لم يوجب لان وجوب المعلول يستفاد من وجود العلة
قطعا ووجود العلة متأخر عن وجوبها فان الشيء ما لم يجب وجوده لم يوجد
فوجوب المعلول متأخر عن وجوب العلة بمرتبتين فيكون وجوده متأخرا
عن وجوبها بمراتب فيلزم وجوب الذات قبله فاما بهذا الوجوب فيتقدم
الشيء على نفسه واما بغيره فيكون الواجب واجبا مرتين ثم الكلام في هذا
الوجوب كالكلام في الاول فيلزم التسلسل ولا غير حقيقته والا لزم افتقاره
في وجوبه الى غيره فيلزم امكانه فتعين انه تعالى عين الوجوب الخاص وعين
الواجب الخاص ولو اورد على هذه البراهين مثل ما اورد على البراهين
القائمة على عينية الوجود اجيب بمثل ما اجيب عنه فيما مر والادلة الدالة

فكل مفهوم مغاير لوجوب الوجود فهو ممكن بالضرورة

على زيادته فانما تدل على زياده الوجوب المطلق لا على زياده الخاص اصلا فينبغي
ان يحمل كلامهم على زياده الوجوب المطلق وكون الذات مقتضيا للوجود المطلق
لا على زياده الخاص حملا لكلامهم على حسنه فيصير النزاع ايضا لفظيا والا فلا يقدر
احد لاثبات زياده الوجود الخاص منه عليه تعالى لما مر من البراهين القطعية
الفصل الرابع في ان تعينه تعالى عين ذاته تعالى ليعلم اولا انه ليس المقصود
من التعين الذي هو عين ذاته تعالى مفهوم ما به يصير الشيء متميزا عن غيره
الكلي ولا المعنى المصدري المفهوم من لفظ التعين ولا مفهوم اخر كلي باي معنى
كان بل المقصود منه فرد ما به التشخص والامتياز فتعينه تعالى اما ذاته بذاته
او معنى اخر قائم بذاته تعالى موجودا كان او معدوما على اختلاف المذهبين
فاقول لا سبيل الى الثاني لان اتصاف الذات به اما بنفسه او بسبب غيره
وعلى الاول فالواجب اما الذات بدون التعين لا سبيل او الذات مع التعين
او الذات بشرط التعين لا سبيل الى القسمين الاخيرين للزوم الامكان ولا
الى الاول للزوم كون الواجب كليا وهو باطل وعلى الثاني يلزم احتياج الواجب
في تعينه الى الغير فيلزم ان يكون ذلك الغير في رتبة وجوده تعالى لان التعين
المعلول له وان لم يتقدم على وجوده تعالى لكنه للزوم له ليس متأخرا عنه
زمانا ولما كان رتبة العلة متقدمة على رتبة المعلول كان مرتبة ذلك الغير
متقدمة على التعين المعلول له فيكون في مرتبة وجوده تعالى فهو اما واجب
اخر او ممكن والاول باطل لما يجيء والثاني ايضا كذلك اذ لا ممكن في مرتبة
الواجب وايضا يأتي في هذا ما قد اتى على الاحتمال الاول من احتمالات الشق
الاول واذا بطل الشق الثاني باقسامها تعين الاول وهو المطلوب
واعلم ان مرادهم على ما يفهم من عباراتهم من كون الوجود وغيره عين ا

عين الذات كونهما عينه في الخارج وان كانا متغايرين له في الذهن فانهم
يقولون ان ذاته باعتبار كونه مبدا الاثار وجود وباعتبار كونه مؤثرا
موجود وباعتبار كونه مبدا لكل الاثار وجب وباعتبار كونه موجد الكل
واجب وكذا في سائر صفاته فانه تعالى باعتبار علم وباعتبار اخر عالم و
باعتبار اخر قدرة وباعتبار اخر قادر الى غير ذلك ومع قطع النظر عن ا
الاعتبارات ذات وح يمكن ان يقال مراد المتكلمين من الزياده هو الزياده
في الذهن والمفهوم كما هو مذهب الحكما والاشعري على ما قال الامام الرازي
في كتاب الاربعين الفصل الخامس في توحيده تعالى اعلم انه لا اختلاف لاحد
في صحة اثبات الوحدانية بالدليل العقلي وحده واختلف في صحة اثباتها
بالدليل السمعي وحده فذهب جمهور المتكلمين الى صحته وقال ابو هاشم
وابن التلمساني وصاحب الكشف ومن تبعهم الى عدمها استدل الفلاسفة
عليه بوجوه الاول انه لا يجوز ان يكون في الوجود موجودان كل واحد
منهما واجب الوجود لذاته لان طبيعة الواجب اما ان يقتضي لذاته ا
التعين او لا يقتضي فان اقتضت كانت منحصرة في شخص لان الطبيعة
المقتضية للتشخص ان كان لها فرد فوق الواحد لزم تخلف مقتضى الذات
عنها على ما برهن في موضعه وهو مح وان لم تقتض لذاتها التعين يكون
واجب الوجود محتاجا في تعينه الى غيره فيكون واجب الوجود المتعين م
معلولا للغير فلا يكون ما فرض واجب الوجود واجبا بل ممكنا ونوقش
في كونه الاحتياج الى امر منفصل منافيا لوجوب الوجود فان الواجب
هو ما لا يحتاج في وجوده الى غيره والاحتياج في التعين لا ينافي ذلك و
واجيب بان الوجود لا يعرض الا للمعين من حيث هو معين لا للمطلق

على اطلاقه وابهامه فان فرض للواجب تعين زائد على ماهيته يكون محتاجاً
الى ذلك الزائد بامر منفصل ويكون وجوده بواسطة ذلك التعين الزائد م
محتاجا الى ذلك الامر المنفصل فلا يكون واجبا هف لا يقال لا يلزم من
عدم عروض الوجود الا للمعين وزيادة تعين الواجب عليه احتياج ا
الوجود الى التعين لجواز ان يكون كل من التعين والوجود عارضا لامر
من غير احتياج احدهما الى الاخر لانا نقول لابد وان يدخل التعين في معروض
الوجود والا لم يكن من حيث هو هو مانعا من فرض اشتراكه بين كثيرين بل باعتبار
عارضه فلا يكون من حيث هو هو جزئيا فيكون الوجود محتاجا الى التعين
ضرورة احتياج العارض الى ما هو معتبر في معروضه بالجزئية فيلزم من احتياجه
الى امر منفصل احتياج الوجود اليه واقول ما يفهم من كلام المجيب ان الوجود
لا يعرض الا للمعين من عدم تقدم الوجود على التعين مخالف لما يفهم من كلام
الشيخ الرئيس وهو تقدم الوجود على التعين قال الحيوان مأخوذ بعوارضه
هو الشئ والمأخوذ بذاته هو الطبيعة التي يقال ان وجودها اقدم من
وجود الطبيعي تقدم البسيط على المركب وهو الذي يخص وجوده بانه
الوجود الالهي لان سبب وجوده بما هو حيوان عناية الله تعالى واما
كونه مع مادة وعوارض وهذا التشخص وان كان بعناية الله فهو بسبب
الطبيعة انتهى واما الايراد عليه بانه يلزم كون المبهم موجودا على ما اشار
اليه الشريف العلامة قدس سره في حاشية شرح التجريد فجوابه انا نختار
ان الوجود انما يعرض الماهية من حيث هي لا مأخوذة مع الابهام ولا التشخص
والقول بان الماهية في هذه المرتبة المتقدمة يلزم خلوها عن النقيضين
مدفوع بما حققه العلامة الدواني من جواز ارتفاع النقيضين بحسب المرتبة

المرتبة وايضا وجود الواجب عندهم عين ذاته كما مر مبرهنا وليس فيه عروض
اصلا حتى يصح ان يقال الوجود لا يعرض الا للمعين ومن هذا يفهم ضعف ما قال
في ذيل لانا نقول من قوله فيكون الوجود محتاجا الى التعين ضرورة احتياج
العارض الى ما هو معتبر في معروضه بالجزئية اه فان وجوب الواجب ليس
بعارض له حتى يلزم احتياجه الى التعين بل التعين ليس مما يحتاج اليه
الوجود في مادة اصلا فالجواب الحق يفهم مما ذكرنا في اثبات عينية التعين
له تعالى ويرد على هذا البرهان السؤال المشهور المنسوب الى ابن كمونة الغير
المندفع الى هذا الزمان انه مبني على كون الوجوب ذاتيا لما تحته فيجوز
ان يوجد هويتان مختلفتان يكون تعين كل منهما عين ذاتهما ويكون مفهوم
واجب الوجود مقولا عليهما على سبيل قول اللازم الخارجي من غير انحصار في
فرد لا يقال حقيقة واجب الوجود ليست الا مجرد الوجود ولا اختلاف في مجرد
الوجود لانه ان اريد ان حقيقة الواجب ليست الا المعنى المفهوم من لفظ
الوجود فهو ممنوع وقد مر انه ليس كذلك وان اريد ان حقيقة الواجب يصدق
عليه ما يفهم من لفظ الوجود فمسلم ولكن لم لا يجوز ان يكون ما صدق عليه
مفهوم الوجود هويات متخالفة كل منها عين الوجود والوجوب والتعين
ويكون الوجوب الكلي مقولا عليهما كما انه على تقدير الوحدة مقول على الواحد
فكما ان الوجود الخاص الواجبي الذي هو عين ذاته تعالى مخالف لسائر
الوجودات بالذات لا بمجرد التجرد والانضياف الى الماهية فليكن ما صدق
عليه الوجود المجرد حقايق مختلفة متميزة كل منها عن الاخر بذاتها الثاني انه
لو كان الوجوب مشتركا بين اثنين لكان بينهما تمايز لامتناع الاثنينية بدون
التمايز وما به الامتياز غير ما به الاشتراك ضرورة فيلزم تركب كل من الواجبين

ما به الاشتراك وما به الامتياز وهو محال لاستلزامه الامكان لان الوجوب
الذاتي نفس ماهية الواجب عندهم واذا كان الوجوب نفس الماهية كان
الاشتراك مستلزما للامتياز بالتعين فيتركب خصوصية كل منهما من التعين
والماهية وهو صح قيل يجوز ان يكون الخصوصية من العوارض ولا يلزم التركيب
واجيب بانه لو كان التعين عارضا يكون معللا اما بالماهية او بلازمها او
بامر منفصل وعلى الاولين يلزم وحدة الواجب وهو ينافي التعدد المفروض
لان التعين اذا كان معللا بالماهية او بلازمها يكون نوعها منحصرا في شخص
والا يلزم تخلف المعلول عن العلة وعلى الثالث يلزم الاحتياج المنافي لوجوب
الوجود ورد بان هذا الجواب بالحقيقة اتمام للوجه الثاني بالاول فالجواب
انه ان اريد بكون التعين من العوارض كونه من عوارض الماهية فلا يدفع
لزوم تركب هوية كل منهما وان اريد كونه من عوارض الهوية فغير معقول
لان الهوية شخص جزئي يمنع نفس تصور مفهومه عن وقوع الشركة فيه فلو
لم يعتبر فيه سوى الماهية الكلية شيء بالجزئية لم يكن نفس تصور مفهومه من حيث
هو متصور مانعا عن وقوع الشركة فلا يكون شخصا جزئيا واورد على
هذا الوجه السؤال المشهور ايضا بانه ان اريد بالوجوب اقتضاء الذات
الوجود فلا نم انه نفس حقيقة الواجب بل هو امر اعتباري لا وجود له في
الخارج قطعا فكيف يكون نفس حقيقة الواجب وان اريد معنى اخر
يعرض له هذا المفهوم كما مر فمسلم لكنه لا يفيد المطلوب لجواز ان يكون
ما يعرض له هذا المفهوم حقائق متخالفة يكون ذات كل منها عين وجوبه
ويمتاز كل منها عن الاخر بنفسه من غير لزوم تركيب اصلا الثالث
هو انه لو كان الواجب اكثر من واحد كان لكل منهما تعين زائد على ما

على ماهيته ضرورة ان امتياز طبيعة واحدة بعضها عن بعض لا يكون الا
بتعين زائد عليها فلا يخلو اما ان يكون بين الوجوب والتعين لزوم اولا
فان لم يكن وجاز انفكاكهما فانضمام احدهما على الاخر يستدعي سببا
وليس ذلك السبب نفس الذات والا لكان بينهما لزوم فيعود الى الشق
الاول فتعين ان يكون امرا خارجا فيكون كل من الواجبين محتاجا
الى الغير فلا يكون شيء منهما واجبا هف فان كان الاول فاللزوم بين
الشيئين يكون اما لكون احدهما علة للاخر او لكونهما معلولي علة واحدة
فان كان لكون الوجوب علة للتعين لزم خلاف المفروض لان تعين ا
المعلول لازم غير متخلف فلا يوجد الواجب بدونه وان كان لكون
التعين علة للوجوب لزم كون الوجوب الذاتي بالغير ان جعل التعين
زائدا والا اى وان لم يجعل التعين زائدا لزم خلاف الفرض وتقدم الوجوب
على نفسه ضرورة تقدم العلة على المعلول بالوجود والوجوب وان كان اللزوم
بينهما لكونهما معلولي علة واحدة فان كان تلك العلة هي ذات الواجب
لزم خلاف الفرض لان الطبيعة اذا اقتضت تعينا انحصر نوعها كما تقدم
وايضا لزم تقدم الوجوب على نفسه لما عرفت وان كان امرا منفصلا عنه
لم يكن الواجب بالذات واجبا بالذات لامتناع احتياج الواجب في
الوجوب والتعين بل في احدهما الى امر منفصل وهو ظاهر ورد عليه انا لا
نم انه لو كان الواجب اكثر من واحد لكان لكل منهما تعين زائد على ماهيته
وانما يلزم ذلك لو كان ما يقال له الواجب امورا مشتركة في الماهية
النوعية وهو ممنوع ولم لا يجوز ان يكون ما صدق عليه الواجب امورا متخالفة
في الحقيقة يتميز كل منها عن الاخر بذاته من غير احتياج الى تعين زائد ويكون

تعين كل منها نفس ماهية ويكون ماهية كل منها وجوبا خاصا مقتضيا
للوجوب المطلق ويكون تقدم الواجب على الوجوب المطلق بالوجوب
الخاص الذي هو نفس الذات كما تقدم **الرابع** ما ذكره ابن سينا في فصل
وحدة الواجب ولما كان عبارته صعب الاخذ لا بأس ان نذكر زبدته
فنقول لا يجوز ان يكون واجب الوجود بالذات الا واحدا اذ لو تعدد فلا
يخلو اما ان يكون المعنى المتفق فيه لهما تمام حقيقة كل منهما او لا يكون كذلك
فان وافق احدهما للآخر في اصل الحقيقة وخالفه في انه هذا وهو ذاك فلابد
ههنا من امر يقارن تلك الحقيقة المتفقة فيهما به يمتاز احدهما عن الآخر وذلك
الامر المقارن يكون لا محالة من قبيل العوارض اللاحقة الغير المقومة لتلك
الحقيقة المشتركة فيهما وكل عرضي معلل اما بنفس الحقيقة او بعلة خارجة فان
كانت علة ذلك العرضي المقارن الذي يتميز هذا الواحد عن الآخر هي نفس
تلك الحقيقة فلا تعدد في لازم الحقيقة فلم يكن الواجب الوجود الا هذا الواحد
وان كانت العلة امرا خارجا عنها فيكون لولا تلك العلة لم يعرض فيكون
لولا تلك العلة لم يختلف الواجب فيكون لولا تلك العلة كانا كلاهما واحدا
او لم يكونا فيكون لولا تلك العلة ليس هذا بانفراده واجب الوجود وذلك
بانفراده واجب الوجود فيكون وجوب وجود كل واحد منهما الخاص به
المنفرد له مستفادا من غيره فيكون كل واحد منهما ممكن الوجود في حد ذاته
وان خالف احدهما للآخر في تمام الحقيقة بعد ما وافقا في وجوب الوجود
فان كان ما به الاختلاف شرطا فيه فلا واجب الا ما يتحقق فيه فلم يكن
الا واحدا وان لم يكن شرطا فيتحقق وجوب الوجود متقررا دونه انتهى
اقول ويرد عليه المناقشة الموردة على الاول ويجاب بما اجبنا فيه ويرد ار

ويرد ايضا السؤال المشهور **الخامس** ما ذكره هو ايضا في هذا الفصل وتلخيصه
لو امكن الواجبان لكان واجب الوجود امرا متحققا ذاتيا لهما لا عرضيا
لما سبق بل يكون اما جنسا او نوعا لهما وكلاهما ممتنع اما اذا كان جنسا
لهما فانه يلزم ان يختلف فيهما بالفصول وذلك محال لوجهين احدهما
انه يلزم ان يكون الفصل المقسم مفيد الحقيقة الجنس والتالي باطل
لانه قد ثبت في المنطق ان الفصل المقسم لا دخل له في افادة معنى
الجنس بل انما مدخليته في افادة وجوده واما بيان البطلان فلان
الوجود ههنا نفس المعنى الجنسي فلو كان الفصل مفيدا لوجوده لزم كونه
مفيد الاصل حقيقته وثانيهما انه ليس يلزم ان يكون وجوب الوجود
حاصلا بنفسه وبغيره اما اللزوم فلان وجوب الوجود موجود بنفسه
لان حقيقته الوجود المتأكد فاذا كان له فصل مفيد لوجوده يلزم كون
الواجب موجودا بذاته وبغيره والتالي باطل لان الواجب لا يجب
وجوده بغيره واما اذا كان نوعا لهما فهو ايضا ممتنع لوجوه ثلثة احدها
ان تكثر افراد النوع الواحد انما يكون بالمشخصات ونسبة المشخص الى النوع
كنسبة الفصل الى الجنس في انه لا يفيد المعنى النوعي بل انما يفيد وجوده فيلزم
في هذا الشق مثل ما لزم من لحوق الفصل في الشق الاول وثانيها انه يلزم كون
وجوب الوجود حاصلا بنفسه وبغيره وثالثها انه يلزم كون واجب الوجود متعلقا
بالمادة وذلك لان تكثر المعنى النوعي لا يمكن ان يحصل باللوازم لانها توجد
في واحد بل لابد فيه من العوارض المفارقة الممكنة الزوال فيحتاج وجود كل
من الافراد الى مادة حاملة للقوة والاستعداد له وحامل قوة الوجود لشيء
حامل لقوة عدمه ايضا وذلك ينافي وجوب الوجود بالذات انتهى ولا يخفى

عليك ورود السؤال المشهور على هذا ايضا السادس ماذكره فيه ايضا وهو
ان وجوب الوجود اذا كان حاصلا لشيء فهو من حيث حقيقته اما ان
يقتضي ان يكون فيه او لا يقتضي فان اقتضى يلزم ان لا يوجد الا فيه فلا
يكون غيره واجب الوجود وان لم يقتض لحقيقته ان يكون فيه فيمكن له
من حيث ذاته ان يزول عن هذا الواحد فيكون حصوله فيه بعلة فيجوز ان
يكون هذا الواحد ممكن الوجود هف انتهى ملخصا ويرد عليه ان هذا خبط
من باب الاشتباه بين المفهوم والفرد فان وجوب الوجود يجوز ان لا يقتضي
شيئا بل المقتضي للاتصاف فرد الواجب فيحتمل في بادي النظر ان يكون
له موصوفات متعددة كل منها يقتضي لذاته الاتصاف به ولا يكون منافاة
بين نسبة الامكان الى المفهوم العنواني والصفة ونسبة الوجوب الى
الفرد والموصوف فان الانسانية مثلا يمكن لها في نفسها ان يوجد في
زيد مثلا وان لا يوجد فيه واما زيد فيجب لذاته ان يكون انسانا وان
تكلف لدفع هذا بما تمهد من المقدمات التي منها ان الوجود خارج عن حقيقة
واجب الوجود فلو اشترك بين شيئين لكان مقوم كل منهما فامكانه
يقتضي امكان واجب الوجود فيرد عليه ما سبق من الايراد المنسوب الى
ابي الفرج ابن كمونة السابع ماذكره صاحب الاشراق وادعى انه استفاده
من العقل الفعال وهو انك قد عرفت في الفصل الثاني عند النظر في ان
ماهيته تعالى نفس وجوده ان العقل لا يقدر ان يفصله الى ماهية ووجود
ولا يمكن ان يكون له جزئيات ذهنية ولا خارجية ولا كثرة فيه بوجه من الوجوه
ولما ثبت هذا فيما سبق ثبت كونه واحدا وانه ليس في الوجود واجبان
قال شمس الدين محمد بن محمود الشهرزوري في كتابه الشجرة الالهية والتعل

والتعليقات وهي طريقة حسنة من خواص صاحب الاشراق اقول ويعلم
ما يرد على هذا مما اورد فيما سبق الثامن لو كان في الوجود واجبان كان
كل منهما نفس الوجود المجرد لما مر في الفصل الثاني فهما اما ان يشتركا من جميع
الوجوه اولا والاول يرفع الاثنينية واما الثاني فلما اشتركا في وجوب
الوجود يجب ان يكون الامتياز بغيره ويكون ذلك المميز لا محالة عرضيا للوجود
المجرد وهذا العرضي المميز لافتقاره الى ما يقوم به يمتنع ان يكون واجبا فيكون
بالضرورة ممكنا ويكون كل من المشتركين في الوجود المجرد الواجبي ممكنا لافتقاره
الى مميز عرضي هف فواجب الوجود واحد ويرد عليه السؤال المذكور التاسع
ماذكره صدر المدققين في رسالته لاثبات الواجب وقد بذل جهده لدفع
الايراد المذكور فمهد مقدمة هي ان مفهوم الواجب بالذات ليس زائدا عليه
فهو واجب بحت لا انه شيء واجب كالف واجب بخلاف الممكن فانه شيء
واجب بالغير مثلا سماء واجب وارض واجبة فالممكنات قابلة لان
ينقسم بهذا النحو من القسمة بخلاف الواجب فانه لو قبلها وكان الف واجبا
مثلا لحكم العقل بان مفهوم الواجب لما لم يكن عين مفهوم الالف ولا
جزءه لم يكن الالف في حد ذاته واجبا فلابد ان يوجد سبب يصير به واجبا
فذلك السبب ان كان نفس الالف لزم ايجاب الشيء لنفسه وهو ممتنع
وان كان غيره لزم ان يكون الالف واجبا بالغير والمفروض انه واجب
الوجود بالذات ومن ثمه ذهب الحكماء الى ان كل ذي ماهية معلول
والى ان الوجود مجرد عن الماهية في الواجب وليس مجردا عنها في الممكنات
فان قلت اذا لم يكن مفهوم الواجب زائدا عليه فاما ان يكون جزءه
فيلزم تركب الواجب او عينه فيكون ماهيته ويلزم ان يكون ذا ماهية

وقد منعتم هذا قلت نختار انه عينه ولا يلزم منه ان يكون ماهية فان كل
واحد من المفهومات المحمولة على شيء بالمواطاة ذاتيا كان او عرضيا عينه و
متحد معه في نفس الامر حسب ما حقق في موضعه ثم قال اقول لا يجوز
تعدد الواجب والا فالتعين الذي به الامتياز ان كان نفس ذاتهما
وذلك بان يكون احدهما شيئا واجبا بالذات والاخر شيئا اخر واجبا
بالذات لزم ان يكون الواجب ذا ماهية وان يكون مفهوم الواجب زائدا
على ماهيته وذلك مناف للوجوب الذاتي لما عرفت في المقدمة وان كان
التعين الذي به الامتياز غير الذات فتخصيص احد التعينين باحد الواجبين
لابد له من علة مخصصة ولا يجوز ان يكون تلك العلة ماهية الواجب لانه
بري منها ولا ان يكون تشخصه لامتناع ان يكون الشخص علة لتعينه ولا
الوجوب او الوجود او نظائرهما من الامور المشتركة بينهما لان المشترك
لا يجوز ان يكون مخصص علة للتخصص ولا امر اخر والا لزم ان يكون شخص
الواجب معللا بغيره لان وجود الشخص موقوف على علة تعينه فلا يكون
واجبا بالذات ولا يرد على هذا العقل ما قيل من انه لم لا يجوز ان يكون حقيقتان
مختلفتان يقتضي كل منهما تعينه ويكون مفهوم واجب الوجود مقولا عليهما
على سبيل قول اللازم الخارجي فيكون كل منهما منحصرا في فرد وانما قلنا لا يرد
ذلك لانه لو كان كذلك لم يكن شيء منهما موجودا بحتا بل يكون كل منهما
شيئا اخر واجب الوجود ويكون الواجب الوجود قابلا لان ينقسم الى
ماهية ومفهوم وذلك ينافي الوجوب الذاتي لما عرفت في المقدمة انتهى
اقول اما اولا فان اراد بما ذكر في المقدمة من ان مفهوم الواجب بالذات
ليس زائدا عليه فهو واجب بحت اه ان مفهوم الواجب الكلي كما هو

وهو المتبادر ليس زائدا عليه بل عينه ذهنا وخارجا فمم كيف ويلزم
منه ان يكون ذاته تعالى كليا ولم يقل به احد بل نفسه لم يقل به ايضا
على ما هو المصرح فيما نقل عنه بل يلزم عدم وجوده تعالى في الخارج بناء على
ان الكلي اذا وجد فانما يوجد بوجود اشخاصه لا بالاستقلال فعلى هذا يجوز
ان يكون المفهوم الكلي زائدا على ذاته تعالى في الذهن كما يزيد عليه المفهوم
الكلي للموجود اذ لا بأس في ان يكون هو تعالى وجودا خاصا متأكدا يعرض
عليه مفهوم الوجود والواجب الكلي بل الامر كذلك قوله اذ لو قبل هذه
القسمة وكان الفا واجبا بحكم العقل الى قوله لم يكن الالف في حد ذاته
غير مسلم اذ لا يلزم من عدم كونه نفس الكلي عدم كونه نفس فرده الخاص
حتى يلزم ما ذكره وان اراد منه مفهوم الواجب الفرد الخاص وان كان
خلاف المتبادر وهو غير زائد على ذاته تعالى لا في الذهن ولا في الخارج
بل عين فيهما فالمقدمة مسلمة لكن لا يجدي نفعا لدليله لانه يرد عليه انه
يجوز ان توجد هويتان مختلفتان [جزئيتان] بالذات وجودهما وتعينهما عين ذاتهما
كل منهما واجبان خاصان يقال عليهما مفهوم الواجب الكلي قولا لازما
قوله والا فالتعين الذي به الامتياز ان كان نفس ذاتهما وذلك بان
يكون احدهما شيئا واجبا والاخر [شيئا اخر] واجبا لزم ان يكون الواجب ذا ماهية
وان يكون مفهوم الواجب زائدا على ماهيته قلنا فيه نظر فان كون التعين
عين ذاتهما لا يكون بكون احدهما واجبا بالذات الى اخره بل بكون احدهما
واجبا خاصا والاخر واجبا خاصا وعلى هذا لا يلزم ان يكون الواجب ذا
ماهية ولا زيادة الواجب الخاص بل انما يلزم زيادة مفهوم الواجب الكلي
وهو ليس الا كذلك وان اراد بمفهوم الواجب في الدليل المفهوم الكلي على

على خلاف ما اراد في المقدمة بناء على هذه الارادة فكذلك نقول لا يلزم من
كون تعينهما عين ذاتهما كون الواجب ذا ماهية نعم يلزم زيادة مفهوم
الواجب الكلي على الماهية ولا استحالة فيه بل هو كذلك العاشر ما ذكره
العلامة الدواني في رسالته الجديدة لاثبات الواجب تفصيله لو تعدد
الواجب فاما ان يكون امتياز كل منهما بذاته بان يكون تعينهما عين
ذاتهما ولا يكون للذات مهية كلية ينضم اليها التعين ولما كان تعينهما عين
ذاتهما فلا يكون مفهوم واجب الوجود المشترك بينهما نفس ذاتهما لان ما به
الاشتراك لا يكون عين ما به الامتياز فيكون هذا المفهوم المشترك بين الذاتين
اما جنسا ذاتيا لهما او خارجا عرضيا والاول ممتنع للزوم التركيب فتعين
الثاني وهو كونه عرضيا اما فيهما او في احدهما مع كونه عينيا للاخر وعلى
الاول يلزم كون مفهوم واجب الوجود محمولا عليهما بالحمل العرضي وعلى الثاني
كونه محمولا على احدهما بالعرض وكون احد الواجبين محمولا على الاخر كذلك
والتوالي كلها ممتنعة لان مفهوم الواجب بالذات العارض يكون علته
الفاعلية نفس المعروض فيلزم في الاولين كون كليهما او احدهما علة لوجوب
وجوده فيلزم الامكان هف وفي الثالث كون احدهما علة للوجوب
وقد بان بطلانه وكون ما هو عين مفهوم الواجب محتاجا الى الاخر لعروضه
له فيكون ممكنا هف واما ان يكون ذلك الامتياز بالامر الزائد على ذاتيهما
بان يكون كل من الذاتين كليا ينضم معهما تشخص يتحصل به الذات فاما ان
يكون ذلك الامر المشخص معلولا لماهيتهما او لغيرها وعلى الاول فان اتحد ماهيتهما
كان التعين مشتركا لما مر فيمتنع التعدد وهذا خلف مع انه المطلوب و
ان تعددت كان كل منهما شيئا عرض له وجوب الوجود اعني الوجود المتاكد

المتاكد وقد تبين بطلانه وعلى الثاني يلزم الاحتياج الى الغير وهذا افحش
استحالة واما ان يكون امتياز احدهما بذاته والاخر بامر زائد وفساده
يعلم مما مر ثم قال معترضا فان قلت على تقدير وحدة الواجب صدق هذا
المفهوم عليه عرضي لان هذا المفهوم امر اعتباري فليس عين ذاته فان
اردتم بكون الواجب الوجود عين ذاته ان هذا المفهوم عين ذاته فهو ظاهر
البطلان وان اردتم ان ذاته بذاته مبدا لانتزاع هذا المفهوم بخلاف الممكنات
فانها انما يصح انتزاع هذا المفهوم منها بسبب تاثير الفاعل فيها فلم لا يجوز ان يكون
في الوجود موجودان كل منهما بذاته مبدا لانتزاع هذا فان قيل المراد الثاني
وقد تبين ان ما يكون بذاته كذلك لا يكون وجوده الخاص وتعينه الذي
هو عين وجوده الخاص مغايرا له بل هو امر بسيط لا يمكن للعقل تحليله الى
شيء ووجوده فاقول انت خبير بان العقل باول نظره لا يابى عن ان
يكون شيئان بسيطان لا يمكنه تحليل شيء منهما الى ماهية ووجود بل يكون
كل منهما موجودا بسيطا مستغنيا عن العلة ولذلك قيل ان في كلامهم ههنا
مغالطة فانهم حيث ذكروا ان وجوده عين حقيقته ارادوا به الامر الحقيقي
القائم بذاته حتى يجوز ان يكون عين ذاته وحيث برهنوا على التوحيد بان
وجوده عين ذاته فلا يمكن اشتراكه ارادوا به المفهوم اذ لو ارادوا به
الوجود الخاص القائم بذاته لم يتم برهان التوحيد لجواز ان يكون وجودان
خاصان قائمان بذاتهما ويكون امتيازهما بذاتهما فيكون كل منهما وجودا
خاصا مستغنيا بذاته ويكون هوية كل منهما ووجوده الخاص به عين ذاته
على نحو ما يقولون على تقدير الوحدة ثم اورد برهانا اخر وقال لو تعدد الواجب
فاما ان يتحد الماهية في ذلك التعدد او يختلف وعلى الاول لا يكون قولهما

على كثيرين مقتضى ذاتها والالزم ان لايصدق على فرد واحد فيلزم تحقق
الكثير بدون الواحد وهو ممتنع فاذا تعددت فلا محالة يكون تعددها
بواسطة امر خارج غير ذاتها فيحتاج ح الى الغير في نشأة وجوده فلا تكون واجبة
بالذات بل ممكنة وعلى الثاني يكون وجوب الوجود عارضا لهما وكل عارض
معلول اما لمعروضه فقط او بمداخلة غيره والقسمان باطلان اما الاول
فلاستلزام كون الشيء علة لوجود نفسه واما الثاني فاحش قال الشيخ في التعليقات
وجوب الوجود لاينقسم بالحمل على كثيرين مختلفين بالعدد والا لكان معلولا
وهذا اجمل ما ذكرناه مفصلا وهو برهان متين مختصر لاياتي عليه ما ذكر
ابن كمونة في بعض تصانيفه ان البراهين التي ذكروها انما تدل على امتناع
تعدد الواجب مع اتحاد الماهية واما اذا اختلف فلابد له من برهان اخر ولم
اظفر به الى الان انتهى مع بعض ضميمة مني اقول نختار ان الماهية مختلفة ونقول
ان اريد بوجوب الوجود وجوب الوجود المطلق فعروضه لازم على تقدير كون
الواجب واحدا ايضا ولم يكن ممكنا كما مر فليكن عند التعدد كذلك وان ا
اريد به الوجوب الخاص العين للذات فعروضه على تقدير التعدد مع اختلاف
الماهية غير لازم كما انه على الوحدة كذلك بل صرحوا بان ذات الواجب تعالى
عين الوجوب الخاص فلم لايجوز ان يكون على تقدير اختلاف الماهية كذلك
كما قاله ابن كمونة لابد لنفيه من دليل اخر اذ لم ينفه هذا البرهان ثم لبيان عدم
تأتي ما ذكره ابن كمونة مهد مقدمتين الاولى ان الحقايق لاتقتنص من قبل ا
الاطلاقات العرفية فقد يطلق في العرف على معنى لفظ يوهم مالا يساعده
البرهان ونظيره لفظ العلم فانه في اللغة يطلق على ما يعبر عنه في الفارسية
بدانستن و دانش وهما من قبيل النسب ثم البحث الحكمي يقضي بان حقيقته

حقيقته هو الصورة وهي قد تكون جوهرا كما في العلم بالجوهر بل ربما يكون
قائما بالعالم بل قائما بذاته كما في علم النفس وسائر المجردات بذواتها بل ربما
يكون عين الواجب كعلم الواجب تعالى بذاته ومنه ان الفصول الجوهرية
يعبر عنها بالفاظ توهم انها اضافات كالناطق والتحقيق انها ليست
من النسب والاضافات بل هي جواهر فان جزء الجوهر جوهر كما تقرر عندهم
الثانية ان صدق المشتق على شيء لايقتضي قيام مبدأ الاشتقاق به وان
كان عرف اللغة يوهم ذلك لكنه خلاف التحقيق ثم قال وبعد هاتين
المقدمتين نقول يجوز ان يكون الوجود الذي هو مبدأ الاشتقاق الموجود
امرا قائما بذاته هو حقيقة الواجب تعالى ووجود غيره تعالى عبارة عن
انتساب ذلك الغير اليه فيكون الموجود اعم من تلك الحقيقة ومن غيرها ا
المنتسب اليها وليس معنى الموجود ما يوهمه العرف من ان يكون امرا مغايرا
قام به الوجود بل معناه ما يعبر به في الفارسية بهست فاذا فرض الوجود
مجردا عن غيره قائما بذاته كان وجودا وموجودا بذاته كما ان الصورة
المجردة اذا قامت بنفسها كانت علما وعالما ومعلوما كالنفوس والعقول
فان قلت لم لايجوز ان يكون هناك هويتان يكون كل منهما واجبا لذاته
ويكون مفهوم واجب الوجود مقولا عليهما قولا عرضيا قلت يكفي في دفعه
تذكر المقدمات السابقة وتفطن المقدمات اللاحقة اذ قد علمت انه
لو كان كذلك لكان عروض هذا المفهوم لهما اما معللا بذاته فيلزم تقدمه ا
بالوجود على نفسه او بغيره فيكون الخلف وقد تحقق وتقرر ان ما يعرضه الوجوب
او الوجود فهو ممكن فاذا وجب الوجود هو نفس الوجود المتأكد القائم بذاته و
اذا تمهد ذلك ظهر انه لايجوز ان يكون هويتان كل منهما وجود قائم بذاته

واجب لذاته اذ ح يكون وجوب الوجود عارضا مشتركا بينهما فيلزم المفاسد
المذكورة بل نقول نظرنا في نفس الوجود المعلوم بوجه ما بديهة فادانا
البحث الى انه امر قائم بذاته هو الواجب ومحصله انا نظرنا في الوجود
المشترك بين الموجودات فعلمنا ان اشتراكه ليس اشتراكا عروضيا بل
اشتراكا من حيث النسبة فظهر ان الوجود الذي ينسب اليه جميع الماهيات
امر قائم بذاته غير عارض لغيره واجب انتهى ملخصا **اقول** كفاية المقدمات
السابقة واللاحقة في دفعه ممنوع اذ مفهوم واجب الوجود وكذا مفهوم
الوجود المطلقين مفهوم عام بديهي اعتباري لا يصلح ان يكون ذاتيا
لشيء من الموجودات فيكون عرضيا لما عرض له فكما انهما عرضيان على تقدير
التعدد كذلك على تقدير الوحدة قوله لو كان كذلك لكان عروضه قلنا
عروضهما معلل بذاتهما ولا يلزم تقدمها بالوجود على نفسهما بل تقدم الوجود
والوجوب الخاصين اللذين هما عين ذاتهما كما ان عروضهما لذاته تعالى
على تقدير الوحدة معلل بذاته تعالى ولا يلزم تقدمه بالوجود على نفسه قوله
بل نقول اذا تمهد ذلك ظهر انه لا يجوز ان يكون هويتان الى قوله فيلزم
المفاسد قلنا قد عرفت عدم ظهوره وعدم لزوم المفاسد قوله بل نقول
الى قوله وانت خبير حاصله ان البحث والنظر ادانا الى ان نفس الوجود
المعلوم بوجه ما بديهة المشترك بين الموجودات امر قائم بذاته هو الواجب
ليس بعارض لشيء من الماهيات بل اشتراكها فيه من حيث النسبة وبهذا ظهر
ان الوجود الذي ينسب اليه جميع الماهيات امر قائم بذاته غير عارض هو الواجب
لغيره واجب وفيه انا لا نسلم صحة البحث والنظر وتاديتهما الى ان الوجود المشترك
بين الموجودات هو الواجب فقط لجواز ان لا يكون كذلك كيف والوجود

والوجود المعلوم بوجه ما بديهة اما الكون في الاعيان المطلق او مطلق مبدأ
الاثار وكلاهما ليسا عين الواجب اما الاول فلانه امر اعتباري فكيف
يكون عينه بل هو لا يمكن صدقه على موجود ما فضلا عن العينية واما الثاني
فلان الواجب فرد خاص جزئي ومطلق مبدأ الاثار كلي عرضي صادق
عليه فليس عينه واما الوجود الخاص فكون هذا عين الواجب مسلم واشتراك
الموجودات فيه فقط وان كان من جهة الانتساب ممنوع اذ لا بد لكونه ان يقول
ايضا يجوز ان يكون وجودان خاصان قائمان بذاتهما ممتازان بذاتهما
ينسب بعض الموجودات الى احدهما وبعضها الى الاخر لا بد لنفي هذا من البرهان
فعلم انه لم يندفع بهذا ايضا ولو سلم اندفاعه فانما يندفع عما ذهب اليه
المتألهون دون ما ذهب اليه غيرهم **فاقول** يمكن ان يقال في دفعه عن
كل مذهب من مذهبي الحكماء المشائين والمتألهين انه قد ثبت في براهين
اثبات الواجب الوجود بالذات ان الواجب الوجود بالذات هو العلة
الفاعلية لمجموع الممكنات وقرر في موضعه انه موجب بالذات على رأيهم
فح لو تعدد الواجب بان يوجد هويتان مختلفتان يكون تعين كل منهما عين
ذاتهما مشتركين في مفهوم الواجب الوجود بالذات المقول على كل منهما على سبيل
قول اللازم الخارجي فاما ان يكون وجود جميع الممكنات بكل منهما ايجابا او
بمجموعهما كذلك والتوالي كلها باطلة اما الاول فلامتناع توارد العلتين المستقلتين
واما الثاني فلزوم العجز المستلزم للامكان واما الثالث فلاستلزامه عجز الاخر
مع الترجيح من غير مرجح **لا يقال** يجوز ان يكون الاخر واجبا بالذات ولم يتقيد
بالايجاد لانه يدفعه قضية الايجاب **فان قلت** لعله موجب بمعنى انه لو صدر
منه شيء لصدر بالايجاب لا بالاختيار **قلنا** فيكون موجبا فرضيا كا

كالشريك الممتنع لا بالفعل ومرادهم من الموجب هو الموجب بالفعل على
انا نقول اما ان يمكن صدور شيء منه اولا فان صدر فالصادر اما ما هو
الصادر عن الاول فيلزم ما يلزم على الشق الاول او غيره فمجموع ما صدر
من الاول وذلك الغير ممكن موجود لا بد له من موجد مستقل فان كان
كل منهما فمع كونه خلاف المفروض يلزم ما يلزم على الاول وان كان مجموعهما
يلزم عجزهما وان لم يمكن فيكون ادنى من الممكنات لشدة عجزه من عجزها
فلا يكون واجبا بل ولا ممكنا والذي ذكرنا مع كونه في نفسه برهانا مستقلا
لاثبات المدعى لان نفي الايجاد الذي هو لازم لذات الواجب على مذهبهم
يدل على نفي الملزوم قطعا يندفع به السؤال المذكور عن اكثر البراهين المذكورة
بايراده ابطالا لسنده واما المتكلمون فالتوحيد عندهم عبارة عن اعتقاد
عدم النظير له في الذات عند محققيهم ووجوب الوجود والخالقية و
المعبودية عند الكل ويبرهن على الاول بوجهين الاول ما ذكر في شرح
المقاصد الحق ان الواجب تعالى يخالف الممكنات في الذات والحقيقة
اذ لو تماثلا وامتاز كل عن الاخر بخصوصيته فمثل الوجوب والامكان
اما ان يكون من لوازم الذات فيلزم اشتراك الكل فيه او الذات مع
الخصوصية فيلزم التركب المنافي للوجوب الذاتي نعم يشارك ذاته
ذات الممكنات بمعنى ان مفهوم الذات اعني ما يقوم بنفسه وما يقوم به
غيره صادق على الكل صدق العارض على المعروض كما ان وجود الواجب
ووجود الممكن مع اختلافهما بالحقيقة يشتركان في مطلق الوجود الواقع
عليهما وقوع لازم خارجي غير مقوم ثم قال فان قيل فكيف لم يلزم المتكلمين
القائلين بتماثل وجود الواجب والممكن تركب الواجب قلنا لان المتصف



لان المتصف بالوجوب والمقتضي للوجوب هو الماهية المخالفة لسائر الماهيات
والوجود زائد عليها انتهى ويرد عليه انه يجوز ان يكون من لوازم الذات المتعين
قوله فيلزم التركيب قلنا ممنوع فان تعين الواجب امر عدمي زائد على حقيقته تعالى
غير داخل في هويته تعالى عند المتكلمين على ما هو الظاهر من كلامهم وقرر في موضعه
والمتشخص المعين موجود فلا يلزم التركيب الثاني لو شاركه غيره في الذات
لخالفه في التعين وذلك التعين ليس مقتضى ذاته تعالى ولا مقتضى لازمه والا لم يوجد
غيره تعالى من افراد تلك الحقيقة هف مع انه المطلوب فتعين استناده الى امر منفصل
فيلزم احتياجه تعالى في تعينه الى الغير فيكون ممكنا وهو ممتنع فتعين انه تعالى لا
مشارك له في ذاته ويبرهن على الثاني ببعض وجوه الحكماء ولنورد الاول منه
ليقاس غيره عليه وهو انه لا يجوز ان يكون في الوجود موجودان كل منهما واجب
الوجود لذاته لان حقيقة الواجب اما ان تقتضي لذاته التعين الزائد عليها
اولا فان اقتضت كانت منحصرة في شخص هف مع انه المطلوب وان لم تقتض
لذاته التعين يكون واجب الوجود محتاجا في تعينه الى غيره فيكون واجب
الوجود المتعين معلولا للغير فلا يكون ما فرض واجب الوجود واجبا بل ممكنا
هف ولا يرد سؤال ابن كمونة على ظاهر مذهبهم فان مدار هذا الايراد على كون
التعين عين الذات وهم لا يقولون به على ما هو الظاهر من كلامهم واما على
التوفيق الذي ذكرنا انفا فيرد ويمكن دفعه بانه لو كان كما قاله وقد ثبت ان
الواجب الوجود بالذات هو العلة الفاعلية لمجموع الممكنات فوجود مجموع الممكنات
اما ان يكفي فيه تعلق قدرة كل منهما وارادته او لا يكفي تعلق كل قدرة شيء منهما
وارادته او يكفي تعلق قدرة احدهما فقط وارادته فعلى الاول يلزم اجتماع المؤثرين
التامين على معلول واحد وعلى الثاني يلزم عجزهما لانه لا يمكن لهما التاثير الا باشتراك

الاخر وعلى الثالث لايكون الاخر خالق فلايكون الها لايقال انما يلزم العجز
وذا انتفى القدرة على الايجاد بالاستقلال اما اذا كان كل منهما قادرا على الايجاد
بالاستقلال ولكن اتفقا على الايجاد بالاشتراك فلا يلزم العجز كما ان القادرين
على حمل خشبة بالانفراد قد يشتركان فى حملها وذلك لا يستلزم عجزهما لان
ارادتهما تعلقت بالاشتراك وانما يلزم العجز لو اراد الاستقلال ولم يحصل
لانا نقول تعلق ارادة كل منهما ان كان كافيا لزم المحذور الاول وان
لم يكن كافيا لزم المحذور الثانى والملازمتان بينتان لاتقبلان المنع
وما اوردتم من المثال فى سند المنع لايصلح للسندية اذ فى هذه الصورة
ينقص ميل كل منهما من الميل الذى يستقل فى الحمل قدر ما يتم بالميل
الصادر من الاخر حتى ينتقل الخشبة بمجموع الميلين وليس كل واحد منهما بهذا
القدر من الميل فاعلا مستقلا وفى مبحثنا هذا ليس المؤثر الا تعلق الارادة
والقدرة يعنى تعلق كن على وقوع الارادة بالمراد ولا يتصور الزيادة
والنقصان فى شئ منهما فان قلت الذى ذكر برهان ذكر العلامة الدوانى
اثباتا للتوحيد فى الخالقية وكلامنا فى التوحيد فى وجوب الوجود قلنا
ان سلمت دفع ما ذكره ابن كمونه بهذا وكونه مثبتا للتوحيد فى وجوب
الوجود فلا مساغ لسؤالك وان لم تسلمهما فلابد لك من مناقضة او
نقض او معارضة فعين احدهما حتى نتكلم عليه هذا ولو ذهبنا الى التوفيق
الذى ذكرناه سابقا يكون جميع براهين الحكماء على توحيد الوجوب براهين
للمتكلمين سوى ما ذكره الشيخ الالهى الشهرزورى والصدر الشيرازى فانك
قد عرفت عدم تمامهما وبرهن على الثالث بما تقرر ببرهان التمانع تقريره
لو امكن الهان صانعان قادران على الكمال لامكن ارادة احدهما حركة

حركة جسم فى آن معين فلا يخلو اما ان يمكن للاخر ارادة سكونه فى هذا الآن
اولا وكلاهما محال اما الاول فلانه لو فرض تعلق ارادته به فى هذا الآن لامكان
كل من الحركة والسكون وكذا تعلق الارادة بكل منهما اذ لا منافاة بين
الارادتين فاما ان يقع مرادهما اولا والاول محال لاستلزام اجتماع المتنافيين
فى آن واحد فى محل واحد والثانى لايخ اما ان يقع مراد احدهما دون الاخر
او لايقع مراد كل منهما وكلاهما ممتنع اما الاول فلاستلزامه الترجيح من غير مرجح و
عجز من لم يقع مراده واما الثانى فلاستلزامه عجز الالهين الموصوفين بكمال
القدرة واما الثانى وهو عدم امكان ارادة الاخر سكونه فى هذا الآن
فلانه يستلزم عجز الاخر حيث لم يقدر على ما هو ممكن فى نفسه اعنى ارادة السكون
ولا ينتقض هذا البرهان بتعلق ارادته تعالى باعدام ما اوجبه ذاته من
صفاته ولا بتعلق الارادتين بضدين من مريد واحد لانه لا يمكن تعلق
الارادة بخلاف مقتضى الذات ولان تعلق الارادتين بالضدين من
مريد واحد ممتنع وكذا لا يمنع المقدمة الاخيرة اعنى قولنا واما الثانى فلانه
يستلزم عجز الاخر بانا لانسلم ان مخالفة احدهما للاخر وارادة ضد ما ارادة
ممكنة حتى يكون عدم القدرة عليها عجزا وذلك لان الممكن فى نفسه ربما يصير
ممتنعا بحسب شرط ككون الجسم فى هذا الحيز حال الكون فى حيز اخر لانه الممكن
فى ذاته ممكن على كل حال ضرورة امتناع الانقلاب والممتنع فيما ذكرتم من تحيز
الجسم هو الاجتماع اعنى كونه فى آن واحد فى حيزين فكذا ههنا يمتنع اجتماع
الارادتين وهو لاينافى امكان كل منهما فتعين ان يكون لزوم المحال
من وجود الالهين وان اورد المنع بانه لما كان كل منهما عالما بوجوه المصالح
والمفاسد فاذا علم المصلحة فى احد الضدين يجوز ان يتوافقا فى الارادة

بحيث يستحيل اختلافهما فيه فيجاب بان الارادة ليست تابعة للمصلحة
وجوبا بل لانها لو تبعت لها وجوبا لكان الواجب موجبا لا مختارا
والمتكلمون ابطلوا الايجاب ولو سلم كونها تابعة لها نفرض الكلام فيما
اذا استوت في الضدين وجوه المصالح ولئن استندت المنع بجواز
ان يكون ذاتهما يقتضي الاتفاق ابطلناه بانه يستلزم العجز والادلة المذكورة
على انه تعالى واحد في وجوب الوجود والخالقية لا يمكن التعدد فيهما براهين
عقلية وتقرير الاستدلال السمعي فيهما هو ان وحدته تعالى فيهما منصوص
عليها في الكتاب المجيد وكل ما هو منصوص عليه في الكتاب المجيد فهو حق
فوحدته تعالى حق وكذا ان وحدته تعالى فيهما مجمع عليها بين الانبياء
صلوات الله تعالى على نبينا وعليهم السلام وكل مجمع عليه بين الانبياء
حق فوحدته تعالى فيهما حق وهذا ما ذهب اليه جمهور المتكلمين وتبعهم القاضي
البيضاوي وصرح به في الطوالع وقال نور الله مرقده في سورة الانبياء
في تفسير قوله تعالى هذا ذكر من معي وذكر من قبلي التوحيد لما لم يتوقف
على صحته بعثة الرسل وانزال الكتب صح الاستدلال فيه بالنقل وقال
بعده في هذه السورة في تفسير قوله تعالى قل انما يوحى الي انما الهكم اله
واحد فهل انتم مسلمون وقد عرفت ان التوحيد مما يصح اثباته بالسمع
وخالفهم فيه ابو هاشم وابن التلمساني وصاحب الكشف ومن
تبعهم **وقال** صاحب الكشف معترضا على جمهور المتكلمين ان التعدد
يستلزم الامكان على ما لخص في موضعه وما لم يعرف ان الله تعالى واجب
الوجود لذاته خارج عن جميع الممكنات لم يتات اثبات البعثة و
الرسالة **اقول** توضيحه معرفة ان الرسالة اي كونه الانبياء مبعوثا

مبعوثا من الواجب الوجود بالذات الى الخلق لتبليغ الاحكام الالهية يتوقف حقة م
على معرفة ان الله تعالى المرسل واجب الوجود بالذات خارج عن جميع الممكنات
اي غير ممكن اذ لو لم يعلم هذا لاحتمل ان يكون ممكنا فلم يعلم ان الرسالة
حقة لانها انما تكون من الواجب بالذات لا من غيره ومعرفة ان الله تعالى
المرسل واجب الوجود بالذات خارج عن جميع الممكنات تتوقف على معرفة
انه تعالى واحد غير متعدد اذ لو لم يكن واحدا بل متعددا لم يكن واجبا بالذات
بل ممكنا على ما لخص في موضعه فلم يعلم ان الرسالة حقة فمعرفة ان الرسالة
حقة متوقفة على معرفة ان واجب الوجود بالذات واحد فلو اثبت
كونه واحدا بالرسالة لزم الدور فاثبات الوحدة بالرسالة ليس بصحيح
اقول لا نم ان معرفة ان الله تعالى المرسل واجب الوجود بالذات خارج عن
جميع الممكنات تتوقف على معرفة انه واحد كيف ووجوب الوجود اما امر
وجودي عين الذات كما ذهب اليه الحكماء او امر اعتباري على ما ذهب اليه
المتكلمون فان كان الاول يكون الوحدة صفة له ومعرفة صفة الشيء هي
المتوقفة على معرفته لا العكس **فان قلت** وجوب الوجود وان كان عين الذات
كالوجود لكن الوجوب المطلق كالوجود المطلق ليس عينه بل الوجوب الذي هو
عين الذات يقتضي عروضه له كما يقتضي الوجود الذي هو عين الذات عروض
الوجود المطلق له كما بين والوحدة انما هي صفة للخاص الذي هو عين الذات
لا للمطلق فمعرفتها لا تتوقف على معرفة عروض المطلق الغير الموصوف بل على
معرفة الخاص الموصوف العين بل معرفة كون المطلق صفة للخاص العين
تتوقف على معرفة كون الخاص واحدا **قلت** التوحيد عند الحكماء القائلين
بعينية الوجوب بالذات له عبارة عن اعتقاد انتفاء الشريك له في الوجوب

بالذات قال العلامة التفتازاني في شرح المقاصد مرجع التوحيد عندهم
الى ~~عدم~~ وحدة الواجب بذاته لاغير انتهى واعتقاد انه اي الوجوب
بالذات الذي هو عين الذات مقتض لعروض الوجوب المطلق له متصف
به لانسلم توقفه على اعتقاد انه واحد في وجوب الوجود بالذات بل
المسلم توقف اعتقاد انه واحد في الوجوب بالذات على اعتقاد انه واجب
الوجود بالذات اذ لو لم يعتقد انه واجب الوجود بالذات متصف به
لا يمكن ان يعتقد انه واحد فيه لانه على هذا التقدير يحتمل عند العقل ان لا
يكون وجوب الوجود صفة له ومع بقاء هذا الاحتمال كيف يمكن اعتقاد
انه واحد في صفة وجوب الوجود الغير المعلوم كونها صفة له فمعرفة انه
واحد في وجوب وجوده بالذات متوقفة على معرفة انه واجب الوجود
بالذات فلو توقف الثانية على الاولى لكان دورا فالثانية لا تتوقف
على الاولى قوله في التوضيح اذ لو لم يكن واحدا بل متعددا لم يكن واجبا
بالذات بل ممكنا قلنا لا يستلزم توقف معرفة انه تعالى واجب الوجود
على معرفة انه تعالى واحد بل انما يستلزم كون الوحدة لازمة لوجوب
الوجود بالذات ومنه لا يلزم توقف معرفة وجوبه بالذات على معرفة وحدته
على ما لا يخفى وان كان الثاني فنقول ايضا لانم ان معرفة ان الله المرسل
واجب الوجود بالذات خارج عن جميع الممكنات تتوقف على معرفة
انه واحد في وجوب الوجود بالذات بل معرفة انه تعالى واحد فيه هو
المتوقف على معرفة انه تعالى واجب الوجود بالذات متصف به كما مر
قوله اذ لو لم يكن واحدا الى اخره قلنا قد عرفت ما فيه هذا فان قلت
ما ذكرت من الجواب انما يتأتى اذا قرر كلامه رحمه الله استدلالا على عدم

على عدم صحة اثبات الوحدة بالسمع واما اذا قرر مناقضة لدعوى
صحة اثبات التوحيد بالسمع راجعة الى دليليها المذكورين بان يكون حاصلها
انا لانم ان هذين الدليلين يستلزمان الدعوى كيف ولو كان التوحيد
مثبتا باجماع الانبياء والنص الكريم لزم الدور لان معرفة حقية اجماع
الانبياء والنص الكريم تتوقف على معرفة ان الله المرسل واجب الوجود بالذات
خارج عن جميع الممكنات ~~تتوقف على معرفة انه~~ كما مر في التوضيح ومعرفة ان
الله المرسل واجب الوجود بالذات خارج عن جميع الممكنات تتوقف على
معرفة انه واحد كما سبق فيه فمعرفة حقية اجماع الانبياء والنص الكريم تتوقف
على معرفة ان الواجب تعالى واحد فلو اثبت التوحيد باجماعهم صلوات
الله على نبينا وعليهم والنص الكريم لزم الدور قلت لا احتمال للدور لعدم
احتمال توقف معرفة وجوبه بالذات على معرفة وحدته اذ الامر بالعكس
فاندفع المناقضة ايضا وعلم صحة اثباته بالسمع على ما ذهب اليه جمهور
المتكلمين هذا ما لاح لي في توضيح كلام المعترض ودفعه واما ما قال بعض المدققين
في دفعه من انه ان اراد ان التعدد يستلزم الامكان لزوما بينا فظاهر
انه ليس كذلك وان اراد مطلق الاستلزام فهو غير ثابت ايضا وما استدلوا
به عليه مقدماته مدخولة على ما عرف وعلى تقدير التسليم فالعلم بوجوبه تعالى
لا يتوقف عليه فانه ثبت بالخروج عن نظام السلسلة لا عن جميع الممكنات
لاحتمال ان يتعدد السلاسل ففيه بحث من وجوه الاول ان المقدمات التي
استدل بها على استلزام التعدد للامكان وان كانت مدخولة لكنه مدفوع
كما مر مع انك قد عرفت انه لا اخلاف لاحد في صحة اثباته بالدليل العقلي
والامكان قد لزم على بعض شقوق تقدير التعدد في جميع الادلة الحكمية

والكلامية العقلية فكلام الكشف يحتمل ان يكون الزاما لهم ويكون مراده
بقوله على ما لخص في موضعه على ما لخصتم في موضعه واعترفتم به الثاني
ان ما يفهم من ظاهر كلامه فالعلم بوجوبه تعالى لا يتوقف عليه اي التوحيد
فانه ثبت بالخروج عن نظام السلسلة لا عن جميع الممكنات لاحتمال
ان يتعدد السلاسل من انه لو لم يثبت وجوب وجوده بالخروج عن نظام
السلسلة واحتاج الى الخروج عن جميع الممكنات لزم ان يكون العلم
بوجوبه تعالى موقوفا على معرفة وحدته تعالى فاسد اذ قد عرفت ان معرفة
وجوب وجوده تعالى وخروجه عن جميع الممكنات لا تتوقف على معرفة
وحدته والثالث ان المفهوم منه ايضا ان وجوب وجوده تعالى لم
يثبت بالخروج عن جميع الممكنات لان احتمال تعدد السلاسل يمنعه باطل
فان هذا الاحتمال لا يمنعه ~~[illegible]~~ اذ نقول
على تقدير تعددها مجموع السلاسل الممكنة الموجودة متناهية كانت او غير متناهية
محتاج الى موجد مستقل به يجب وجود المجموع وذلك الموجد لا يمكن ان
يكون نفس المجموع ولا جزءه لما مر فتعين ان يكون خارجا عنه والموجود
الخارج عن مجموع السلاسل الغير المتناهية او المتناهية واجب الوجود بالذات
فثبت المطلوب واما اثباته بالخروج عن نظام السلسلة بان يقال لا شك
في وجود موجود فان كان واجبا ثبت المطلوب والا يكون ممكنا فله
علة وتلك العلة على تقدير امكانها تحتاج الى علة فاما ان يدور او يتسلسل
فثبت وعلى التقديرين فالمجموع بدون الهيئة ممكن موجود يحتاج الى علة
بها يجب وجوده وتلك العلة ليست نفس المجموع ولا جزءه فثبت
انه خارج والموجود الخارج عن نظام السلسلة واجب الوجود بالذات

بالذات فثبت المط فغير مسلم ويرد عليه ان الخارج عن نظام السلسلة
لا يلزم ان يكون واجبا لذاته لجواز ان يكون ممكنا اخر لم يدخل في
نظامها ولو نقل الكلام اليه لزم سلسلة اخرى فالكلام في مجموعها كالكلام
في الاول وهكذا الى غير النهاية فلا يلزم المط ولقوة هذا الايراد وعدم قبول
الدفع اضطر واخ الجواب عنه الى نقل الكلام الى ان مجموع الممكنات اما سلسلة
واحدة او سلاسل متناهية او غير متناهية وعلى كل تقدير فعلته اما نفسه او
جزؤه او خارج عنه والاولان باطلان فتعين الثالث فتبين بهذا
التقرير ان اثبات وجوبه تعالى بمجرد الخروج عن نظام السلسلة ليس
بممكن فظهر فساد ما فهم من كلامه رحمه الله وقال ابن التلمساني ان معرفة ظاهر
حقية الرسالة متوقفة على معرفة ان الامر الخارق الظاهر على يد مدعيها
لا يقدر عليه غير الله تعالى اذ لو لم يكن لنا علم بنفي فاعلية الغير لم يكن لنا
علم بانه فعل الله تعالى واذا لم يكن لنا علم به لم يكن هذا الامر الخارق دالا على
صدقه دلالة عقلية نازلا منزلة قوله صدقت فلم نعلم حقية الرسالة
ومعرفة ان هذا الخارق لا يفعله غير الله تعالى موقوفة على معرفة انه تعالى
واحد فمعرفة حقية الرسالة موقوفة على معرفة وحدانية تعالى فلو عرفت
الوحدانية بها لزم الدور اقول توقف معرفة حقية الرسالة على معرفة ان
هذا الامر الخارق لا يقدر عليه غير الله غير مسلم لجواز ان يعلم حقيتها بخلق
الله علما ضروريا في قلب العبد ولو سلم فلا نسلم توقف معرفة ان هذا
الخارق لا يفعله غير الله تعالى على معرفة انه تعالى واحد لجواز ان يحصل
المعرفة الاولى مع اعتقاد تعدد الاله كما وقع من النصارى ولئن حررت
كلام التلمساني منعا لما قالوا من ان العلم بحقية الرسالة لا يتوقف على

على التوحيد مستندا بما ذكر قلنا في جوابه لا احتمال للزوم الدور لعدم
احتمال التوقف وقال بعضهم الشرع يتوقف على التوحيد لانه لولا التوحيد
لم يكن اثبات الشرع اذ يتأتى لمنكر الشرع ان يقول هذا ليس شرعا في حقي
لانه ليس من الالهي واجيب بانه يمكن اثبات انه شرع في حقه باظهار
المعجزة انه من الاله ولنا شبهة نرجو حلها من فضلاء الزمان وهي انه
كيف جوز المتكلمون اثبات الوحدانية بالدليل السمعي مع انها من المطالب
التي يطلب فيها اليقين والدليل السمعي عندهم لا يفيد الا الظن ولو
اجيب بان الحق افادته اليقين في بعض المواضع على ما في المواقف و
شرح المقاصد فنقول كلامي ليس مع المجوزين بل مع غيرهم واعلم انه كما
ان المتكلمين سوى المعتزلة حصروا الخالقية لجميع الموجودات من افعال
العباد وغيرها فيه تعالى كذلك الحكماء كلهم حصروا ايجادها فيه تعالى على ما صرح
الشيخ الرئيس والالهي والامام الرازي والمحقق الطوسي في مواضع من كتبهم
ويبرهن على الرابع بالكتاب المجيد فانه تعالى نهى عن العبادة بغيره تعالى
قال الله تعالى ولا يشرك بعبادة ربه احدا وقال تعالى اتعبدون ما تنحتون
والله خلقكم وما تعملون وباتفاق اجماع جميع الانبياء على دعوة المكلفين
الى التوحيد اقول يمكن ان يستدل عليه عقلا بان العبادة الصادرة من العباد بالذات
اما ان يكون لكون المعبود مستحقا بان يكون معبودا كما هي طريقة الخواص واما
ان تكون لدفع المضار وجلب المنافع كما هي طريقة العوام ولما لم يكن غير الله
تعالى مستحقا لان يعبد بالضرورة ولا ضارا ولا نافعا لان الافعال كلها مخلوقة بالذات
له تعالى فلم يتصور ان يكون غيره تعالى معبودا فانحصر المعبودية فيه تعالى



